

فهرس الاسئلة

الصفحة	السؤال
ص: ٢	س١: وضع تقسيم الفقه الإسلامي؟
ص: ٤	س٢: مر التشريع في حياة الرسول ﷺ بمرحلتين أذكرهما مبيناً خصائص كل مرحلة؟
ص: ٦	س٣/ من سمات عصر الرسالة التدرج في تشريع الأحكام. اشرح ذلك تفصيلاً؟
ص: ٦	س٤/ اشرح الدعائم التي قام عليها التشريع الإسلامي في عصر الرسول ﷺ؟
ص: ١٠	س٥: القرآن معجزة رسول الله ﷺ حدثنا عن ذلك مبيناً كيفية كتابة القرآن وجمعه؟
ص: ١١	س٦: تحدث عن السنة النبوية المطهرة مبيناً أقسامها ومنهج الفقهاء في الأخذ بها وحجيتها؟
ص: ١٢	س٧: بين علاقة السنة النبوية بالقرآن الكريم مع التمثيل؟
ص: ١٣	س٨: تكلم عن مراحل تدوين السنة؟
ص: ١٤	س٩: تكلم عن الإجهاد في عصر الرسول ﷺ مبيناً آراء الفقهاء في ذلك ودليل كل منهم؟
ص: ١٥	س١٠: واجه الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ عدة مشكلات بارزة كان لمواجهاتها الأثر البالغ في استقرار الدولة خلال فترة الخلفاء الراشدين: أذكر هذه المشكلات وكيفية معالجتها؟
ص: ١٧	س١١: أذكر مصادر الفقه الإسلامي في عصر الصحابة مبيناً خصائص التشريع ؟
ص: ٢٠	س١٢: اكتب في مبادئ كل من الشيعة والخوارج وكيف أثرت في الفروع الفقهية لديهم ؟
ص: ٢٢	س١٣: اشرح اسباب اختلاف المجتهدين في عصر التابعين ؟
ص: ٢٥	س١٤: ازدهر الفقه في عصر الدولة العباسية ازدهاراً لم يشهد له مثيل وكان لذلك أسباب. وضح هذه الأسباب ؟ صيغة أخرى/ وضح اسباب ازدهار الفقه والعلم في العصر العباسي ؟
ص: ٢٦	س١٥: ما هي مصادر وخصائص الفقه الإسلامي في العصر العباسي ؟
ص: ٢٧	س١٦: ظهر في أوائل القرن الثالث عشر الهجري من يدعو إلى إحياء الحركة الإسلامية وضح أهم صور هذا التحرك وأثره في الفقه الإسلامي ؟ صيغة أخرى/ بين الآثار التي قام بها المجتهدون في العصر الحديث وكيف أثرت تأثيراً إيجابياً في فتح باب الإجهاد والفقه بشكل عام ؟ صيغة أخرى/ بين أهداف الحركات الإصلاحية في العصر الحديث ؟



س١: وضح تقسيم الفقه الإسلامي؟

عناصر الاجابة

القسم الأول : العبادات :

القسم الثاني : المعاملات :

فروع القانون العام والخاص في الفقه الإسلامي :

أولاً : القانون العام :

(١) القانون الدولي العام (٢) القانون الدستوري (٣) القانون الإداري (٤) القانون المالي (٥) القانون الجنائي

ثانياً : القانون الخاص

(١) القانون المدني (٢) القانون التجاري (٣) قانون المرافعات (٤) القانون الدولي الخاص

القسم الأول : العبادات :

المقصود بالعبادات ← هي الأحكام الشرعية التي تهدف إلى التقرب إلى الخالق سبحانه وتعالى.

مثال ذلك ← (الصلاة والزكاة والصوم والزواج والميراث والحج) .

وهذه الأحكام مستقرة لا تتغير بتغير البيئات أو العادات ولا يجوز لأحد أن يزيد فيها أو ينقص منها لأنها شرعت بنصوص مفصلة من قبل الله عز وجل .

القسم الثاني : المعاملات :

المقصود بالمعاملات ← هي تلك الأحكام التي تنظم علاقة الإنسان بغيره أو علاقته بالدولة أو علاقة الدول بعضها ببعض .

مثال ذلك ← (البيع والإجارة والقرض والرهن)

وهو ما عبر عنه الفقهاء بالسياسة الشرعية ومثل **السلم والحرب** وهو ما يعبر عنه الفقهاء بالجهاد والسير وهذا القسم ثبت بنصوص على سبيل الإجمال لا التفصيل حتى يمكن مراعاة تغير النصوص فيها تبعاً لتغير الأعراف والعادات.

س.ف: هل الفقه الإسلامي اشتمل علي جميع فروع القانون العام والقانون الخاص ؟
صيغة اخري/بين كيف اشتمل الفقه الإسلامي علي جميع فرع القانون العام والخاص؟

نعم حيث أن الفقه الإسلامي بتقسيمه إلى عبادات ومعاملات

قد احتوى بهذا التقسيم جميع فروع القانون الحديث سواء العام أو الخاص واليك بيان ذلك :

فروع القانون العام والخاص في الفقه الإسلامي :

أولاً: القانون العام

(١) القانون الدولي العام :

مجموعة القواعد التي تحكم علاقات الدول بعضها ببعض في وقت السلم والحرب وقد بحث الفقهاء هذا الموضوع في كتاب **(السير والجهاد)** وهو يبين أحكام الحروب بين المسلمين وغيرهم .

(٢) القانون الدستوري

القانون الذي يحدد نظام الحكم في الدولة وينظم سلطاتها العامة ويوزع الاختصاصات بين هذه السلطات ويحدد علاقات هذه السلطات بالأفراد ويقرر **حقوق الفرد** في الدولة وقد تناوله الفقهاء تحت عنوان **(السياسة الشرعية)** ومن أشهر الكتب في هذا المجال الأحكام **(السلطانية للماوريدي)**

٣) القانون الإداري

مجموعة من القواعد التي تحكم نشاط السلطة التنفيذية وقيامها على أمر **المرافق العامة** وتم بحثة تحت عنوان (**السياسة الشرعية و الأحكام السلطانية**) .

٤) القانون المالي

الذي ينظم مالية الدولة ويبين إيراداتها ومصادر هذه الإيرادات وقد بحث الفقهاء هذا الموضوع في أبواب (**الزكاة و الخراج**) .

٥) القانون الجنائي

الذي يحدد الجرائم ومقدار عقوبة كل فعل مجرم وقد ينقسم الفعل المجرم الي جنائيات وجنح ومخالفات .

مثال ذلك ← (**كتاب الجنائيات - كتاب الحدود - كتاب التعزير**)

ثانياً : القانون الخاص

١) القانون المدني

هو يشتمل على **الحقوق الشخصية ، والحقوق العينية الأصلية والتبعية** ← ما يتعلق بدائرة الأسرة في نطاق ما يسمى بالأحوال الشخصية فهو خارج عن نطاق القانون وتحكمه الشريعة الإسلامية والشرائع الأخرى ويتناول الفقهاء هذا القسم تحت قسم **المعاملات** .

٢) القانون التجاري

مجموعة القواعد التي تحكم العلاقات التجارية بين التجار مع بعضهم البعض، وقد بحثه الفقهاء في أبواب الشركات والمضاربة والتفليس .

٣) قانون المرافعات

مجموعة القواعد التي تنظم ما يجب اتخاذه من أعمال وإجراءات لتطبيق أحكام القانونين المدني والتجاري منذ رفع الدعوي حتى الحكم فيها ولقد بحثه الفقهاء تحت أبواب القضاء والشهادات.

٤) القانون الدولي الخاص

مجموعة القواعد التي تبين المحكمة المختصة والقانون الواجب التطبيق في القضايا التي يوجد فيها **عنصر أجنبي** .

تناول الفقهاء هذا القسم تحت عنوان (**أحكام أهل الذمة و المستأمنين و الحربين**) .

هكذا ترى الشريعة الإسلامية تمتاز بالسمو والكمال فليست هناك أى قضية تعرض إلا وللغة الإسلامية فيها حكم مقرر "

قال تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شئ) . (وكل شئ فصلناه تفصيلاً)

فليس هناك فرع من فروع القانون لم يتكلم عنه الفقهاء المسلمون

من هذا كله نجد ان كل فعل يصدر من الإنسان لابد وأن تجد له حكماً في **الشريعة الإسلامية** .

س٢: مر التشريع في حياة الرسول ﷺ بمرحلتين أذكرهما مبينا خصائص كل مرحلة؟



عناصر الاجابة

المرحلة الأولى : طريقة التشريع بعد البعثة وقبل هجرته ﷺ إلى المدينة

١- من الناحية الزمنية

المرحلة الثانية : منهج التشريع بعد هجرة رسول الله ﷺ إلى انتقاله إلى الرفيق الأعلى

١- من الناحية الزمنية

٢- من الناحية الموضوعية

ثانيا : التشريع المدني

أولا : التشريع المكي

المرحلة الأولى : طريقة التشريع بعد البعثة وقبل هجرته ﷺ إلى المدينة :

✓ تتميز هذه المرحلة بما يأتي :

١) من الناحية الزمنية

استمرت هذه المرحلة (ثلاث عشرة سنة تقريبا) ، ثلاث مضت بعد لقاء جبريل له في غار حراء دون أن ينزل عليه فيها شيء .

منها (ثلاث سنوات) كانت الدعوة فيها سرية و (سبع سنوات) كانت الدعوة فيها جهرية .

٢) من الناحية الموضوعية

الشريعة الإسلامية تحتوي على (أحكام اعتقادية ، وأحكام أخلاقية ، وأحكام عملية تنظم العلاقات بين الناس) وقد يتناقض ما يطلبه المشرع مع ما هو موجود وقائم فلا بد لتلقي هذه التكاليفات من تهئية النفس البشرية وتهذيبها ، وقد اقتض هذا المسلك الطبيعي الواقعي أن ينزل القرآن في هذه الفترة موجها الناس إلى

﴿ أمرين أساسيين هما :

﴿ الأمر الأول : (الاعتقادات) ← وعمادها الإيمان بالله تعالى وحده دون سواه ، وإخلاص العبادة لذاته العلية ، ونبذ كل معبود سواه والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر حيث

قال تعالى : (أمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله)

﴿ الأمر الثاني : (الأخلاقيات) ← وأساسها أن تتحلى النفس البشرية بكل الصفات المحمودة ، وتتجنب الصفات الرزيلة وتبتعد عن العادات السيئة حتى تظهر النفس وتكون مثلا وقدوة صالحة في المجتمع الذي تعيش فيه فأمر الإسلام الناس بالعدل (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) .

﴿ الوفاء بالعهود (وأوفوا بالعهدان العهدان مسؤولا)

﴿ التعاون على البر والتقوى (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) والنهي عن الظلم والبخل والطمع والصفات الرزيلة .

المرحلة الثانية : منهج التشريع بعد هجرة رسول الله ﷺ إلى انتقاله إلى الرفيق الأعلى :

بعد أن رسخت العقيدة في نفوس الكثيرين ، وتهيأت العقول لتلقي مزيد من التكاليف شاءت إرادة الله تعالى أن يأذن لنبيه عليه السلام بالهجرة من مكة إلى المدينة ومن هذا الوقت بدأ نزول الأحكام العملية .

﴿ هذه المرحلة تتميز بما يأتي :

١) من الناحية الزمنية

استمرت هذه المرحلة مدة (عشر سنوات) .

٢) من الناحية الموضوعية

معظم الأحكام التي تستلزم عملا أو تركا من المكلفين قد نزلت في هذه المرحلة ويستثنى من ذلك القليل من

الأحكام كالصلاة ولذلك فإنه يجب علينا أن نميز بين مرحلة التشريع المكي والتشريع المدني .

س.ف: تحدث عن التشريع المكي والتشريع المدني مبينا خصائص كل منهما مستدلا لكل ما تذكر؟

أولا : التشريع المكي :

لما كانت عقيدة **الشرك** هي المسيطرة على عقول الناس في تلك الفترة ، حيث عبادة الأصنام فكان لابد أن يتجه التشريع في هذه المرحلة **لإصلاح العقيدة أولا** ، حتى تنتهيا لاستقبال التشريعات العملية والتكليفية ، فنجد القرآن الكريم في هذه الفترة نزل ليخاطب الناس في أمرين وهما :

الأمر الأول : الأمور الاعتقادية :

بدا التشريع الإسلامي يخاطب الناس بعبادة الله وحده وعدم الشرك به ، ثم الإيمان بملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وفي هذا المجال يدعوهم إلى أن ينظروا حولهم وأن يتفكروا في خلقه (أفلا يتفكرون) (أفلا يعقلون)

الأمر الثاني : النواحي الأخلاقية :

أساس الأخلاقيات أن تتحلي النفس البشرية بكل الصفات الحميدة وتبتعد عن الصفات الرزيلة والعادات السيئة فكان الإسلام في هذه المرحلة يأمرهم بالصدق والأمانة ونصرة المظلوم والضعيف ولقد خص الله سبحانه وتعالى هذين الغرضيين الأمور الاعتقادية والأخلاقية بمعظم آيات القرآن الكريم .

ثانيا : التشريع المدني :

تعرض النبي ﷺ لمؤامرة من أعدائه تستهدف حياته في مكة فشاعت إرادة الله أن يأذن لنبيه ﷺ بالهجرة من مكة إلى المدينة ، فهاجر إليها وتبعه كثير ممن آمن به ، وهناك أخي بين المهاجرين والأنصار، وبدأت تتكون نواة الدولة الإسلامية ، فاتجه التشريع إلى تكوين الدولة داخليا وخارجيا وفي شتى مجالات الحياة فنجد أنه أوجب على الأفراد طاعة ولي الأمر قال تعالى (وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) كما أوجب على الحاكم أن يساوي بين الأفراد ، وأن يرجع إليهم في الرأي (وشاورهم في الأمر) كما أوجب المعاقبة على ارتكاب الجرائم ، فشرع الحدود كالزنا والسرقة والقذف كما أوجب القصاص في القتل العمد وترك باقي الجرائم يحددها القاضي كما اهتم التشريع بنظام الأسرة وبين حقوق الأولاد والأقارب ونظام الميراث .

مقارنة بين التشريع المكي والمدني

التشريع المدني	التشريع المكي
<p>الآيات في القرآن</p> <p>١- تبين المعاملات بين المسلمين مثل المواريث والجهاد والعقوبات .</p> <p>٢- طويلة لانهم تعودوا حفظ القرآن فنزلت أكثر تفصيلا .</p> <p>الخطاب في القرآن</p> <p>يبدأ الخطاب بـ " يا أيها الذين آمنوا " لانهم قد آمنوا بما أنزل علي الرسول ﷺ</p> <p>السور في القرآن</p> <p>كل سورة ليس فيها سجدة فهي مدنية</p>	<p>الآيات في القرآن</p> <p>١- تبين الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وتدعو إلى مكارم الأخلاق .</p> <p>٢- قصيرة ليتمكن المسلمون من حفظها .</p> <p>الخطاب في القرآن</p> <p>يأياها الناس او يابني ادم وذلك لان الخطاب موجه الي اهل مكة ولم يكونوا قد آمنوا بعد فلا يناسبهم الخطاب بالإيمان</p> <p>السور في القرآن</p> <p>كل سورة فيها سجدة تعتبر مكية ماعدا سورة الحج فإن الراجح انها مدنية ولعل السر في ذلك تعويد الناس علي السجود لله بعد ان كانوا معتادين السجود للأوثان .</p>

س٣/ من سمات عصر الرسالة التدرج في تشريع الأحكام. اشرح ذلك تفصيلاً؟



نزل التشريع الإسلامي متدرجاً ، حيث نزلت آياته وتعاليمه تباعاً ، ولذلك بدأ التشريع بنزول الاعتقادات ثم بنزول الأحكام العملية لأن الاعتقاد يسبق العمل ومن هذا المنطلق سبقت الأحكام الاعتقادية والأخلاقية الأحكام العملية حيث لم تنزل تلك الأحكام دفعة واحدة وإنما نزلت حكماً أثر حكم على مدار عشر سنوات تقريباً بل أن التدرج كان في الحكم الواحد أحياناً ، وذلك بهدف تهيئة النفوس لتلقي الحكم الذي ينزل بعد ذلك :

مثال (١) تحريم الخمر

نظراً لأن العرب كانوا يشربون الخمر بكثرة فإن التشريع الإسلامي قد تدرج معهم في تحريم شربها حتى يتمكن من تعود على شربها أن يجتنبها وأن يمثل للنهي الوارد.

أول ما نزل في الخمر قوله تعالى :

(يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما)

ثم نزل بعد ذلك قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى)

هنا نلاحظ أن الشريعة الإسلامية قد تدرجت في تحريم الخمر تدرجاً هياً للنفوس الامتثال والطاعة ، وهياً للأجسام المتعود عليها الامتناع عنها في فترة زمنية ملائمة .

مثال (٢) عقوبة الزنا

كانت عقوبة الزاني في صدر الإسلام لا تتعدى الحبس في البيت بالنسبة للنساء أو المرأة والإيذاء بالقول بالنسبة للرجل ثم جعل الله هذه العقوبة بعد ذلك إلى الجلد (مائة جلدة) لغير المحصن قال تعالى (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) والرجم للمحصن فقد رجم رسول الله ﷺ ماعزاً والغامدية وكانا محصنين .

من هذا يتبين أن اللطيف الخبير العالم بأحوال النفس ونوازعها يتدرج معهم في الحكم حتى يستجيب الناس ويطيعوا ، وفي ذلك تقول عائشة رضي الله عنها : لو نزل أول ما نزل : لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع شربها أبداً ولو قال لهم لا تزنا لقالوا لا ندع الزني أبداً..

س٤/ اشرح الدعائم التي قام عليها التشريع الاسلامي في عصر الرسول ﷺ؟



أولاً : تحقيق مصالح الناس جميعاً :

الهدف الأهم من التشريع هو تحقيق مصالح الناس ، ولذلك كانت الشرائع كلها أحكام قصد الشارع منها سعادة الحياة ونعيم الآخرة ويتمثل تحقيق مصالح الناس جميعاً في عدة جوانب :

(١) رعاية الشريعة لمصالح العباد :

ذلك يتجلى في الحكمة من إرسال الرسل حيث يقول تعالى :

(رسلاً مبشرين ومنذرين لنأليكون للناس على الله حجة بعد الرسل)

كذلك الحكمة من شرعية الصلاة قال تعالى (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر)

الحكمة من شرعية الصيام :

(يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) .

(٢) رعاية التشريع لمصالح الناس في عصر الرسالة وبعدها:

﴿ يتجلى ذلك في عصر الرسالة في التدرج في الأحكام أما بعد عصر الرسالة فنجد أن الأحكام في الشريعة لها علل وهذه العلل يدور الحكم معها **وجوداً وعدمًا** فإذا وجد القتل العمد العدوان وجد القصاص وإذا لم يوجد القتل لم يوجد القصاص.

﴿ إذا وجد الزنا وجد الجلد أو الرجم وإذا لم يوجد لم يوجد .

﴿ قد نص الشرع على كثير من علل الأحكام وحكمة تشريعها من ذلك قوله تعالى فى تحريم الخمر والميسر (أنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون)

(٣) مظاهر تحقيق مصالح الناس :

أ- مراعاة مصالح الناس فيما يشرع لهم :

﴿ المخاطبين بأحكام أي قانون محدود بحدود الإقليم أو بجنس الدولة التي يعتبر القانون قانونا لها بينما يعم الخطاب في الشريعة الإسلامية جميع المخاطبين به بغض النظر عن أجناسهم وألوانهم وأقاليمهم.

ب- وجود النسخ في الشريعة الإسلامية :

﴿ معلوم أن النسخ للأحكام لا يكون إلا فى عصر الرسول ﷺ إذ النسخ معناه الغاء دليل شرعي متأخر بدليل شرعي متقدم لعدم ملائمة الدليل المتأخر وانتهاء الغرض منه

الغرض من النسخ :

﴿ مراعاة مصلحة الناس ومسايرة حاجاتهم فقد يشرع الشارع حكماً لملائمة للناس وقت تشريعه ثم تزول ملائمة أو ينتهى الغرض المقصود منه ومن أمثلة وجود النسخ فى القرآن الكريم :

مثال (١) الإتجاه إلى القبلة (نسخ للإلغاء)

فقد كان المسلمون في أول الأمر يتجهون في صلاتهم إلى (بيت المقدس) ثم أمرو بالتوجه إلى (المسجد الحرام) بقوله تعالى : **قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره** .

مثال (٢) عدة المتوفي عنها زوجها (نسخ للتخفيف)

فقد كانت في أول الأمر عاماً كاملاً وكان يجب على زوجها أن يوصى لها بالنفقة والسكنى في هذه المدة كما جاء في قوله تعالى " **والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج** " . ثم نقصت هذه العدة إلى أربعة أشهر وعشرة أيام بقوله تعالى (**والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً**) .

مثال (٣) عقوبة الزنا (نسخ للتثقيل)

كانت عقوبة الزانى فى صدر الإسلام لا تتعدى الحبس فى البيت بالنسبة للنساء أو المرأة والإيذاء بالقول بالنسبة للرجل ثم جعل الله هذه العقوبة بعد ذلك إلى الجلد مائة لغير المحصن قال تعالى (**الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة**) **والرجم** للمحصن فقد رجم رسول الله ﷺ ماعزاً والغامدية وكانا محصنين .

س.ف: من سمات التشريع الإسلامي تحقيق العدالة بين الناس وعدم الحرج وقلة التكاليف. اشرح ذلك تفصيلاً .

ثانياً : تحقيق العدالة بين الناس جميعاً :

من أهم مقاصد الشريعة إقامة العدل بين الناس فهم أمام الحق سواء ، لا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى ، ولذلك جاءت أحكام الشريعة تخاطب الناس جميعاً والمساواة التي جاءت بها في مجالات الحياة المختلفة هو ما يسمى بالعدالة ولقد أمر القرآن الكريم بها قال تعالى :

"إن الله يأمر بالعدل والإحسان"

قال ﷺ في هذا الخصوص : (لا تفلح أمة لا يؤخذ للضعيف منها حقه من القوي)

الأثار عن الصحابة في ذلك كثيرة منها :

- ١- **قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه** في خطبته عقب مبايعته لخلافة المسلمين (والضعيف فيكم قوي عندي حتى أخذ الحق له ، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى أخذ الحق منه) .
- ٢- **قول عمر بن الخطاب** عند توليه خلافة المسلمين وقوله للولاه عندما كان يعينهم (اجعلوا الناس عندكم سواء قريبهم كبعيدهم وبعيدهم كقريبهم وإياكم والرشا والحكم بالهوى وأن تأخذوا الناس عند الغضب).

ثالثاً : عدم الحرج وقلة التكاليف

من مظاهر التشريع الإسلامي عدم الحرج وقلة التكاليف أي التيسير على العباد برفع كل ما يترتب على شرعيته إيقاع الناس في عسر ومشقة.

أ- الحرج المدفوع :

ليس كل حرج وإن كان يسيراً مرفوعاً فإن التكاليف الشرعية لابد وأن يصاحبها بعض المشقة **والمشقة نوعان :**

- ١- **النوع الأول (مشقة معتادة)** ← لا تعتبر في عرف الناس مشقة (كالأكل والمشرَب) فهذه لا مانع من وقوعها في التكاليف الشرعية.
- ٢- **النوع الثاني (مشقة غير معتادة)** ← تضيق بها الصدور لأنها تزيد عن قدرة الإنسان فيؤثر تنفيذها على جسمه أو ماله فهذه المشقة هي التي تفضل الله برفعها عن الأمة تيسيراً عليهم وتسهيلاً ففي القرآن الكريم آيات كثيرات في مناسبات مختلفة تقرر هذا المبدأ ومنها : قوله تعالى عقب إباحة الفطر في رمضان للمريض والمسافر (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقوله ﷺ : (يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا)

مظاهر التيسير ونفي الحرج في الشريعة الإسلامية :

جميع التكاليف في ابتدائها ودوامها قد روعي فيها التخفيف والتيسير على العباد فقد فرضت الصلاة **خمسة** في اليوم والليلة فقط ، وهي مما يسهل أداؤها فالتكليف بالصلاة ليس فيه عسر ولا مشقة وقد أوجب المشرع أداء المكلف لها قائماً ورخص للمكلف في الحالات التي لا يستطيع فيها القيام أن يصلحها قاعداً

﴿ قد تتبع الفقهاء موارد التخفيف في الشريعة فوجدوه يأتي على سبعة أنواع هي :

- (١) إسقاط العبادة ← في حال قيام العذر كالحج عند عدم الاستطاعة أو عدم الأمن **و** كالصلاة عند الحيض أو النفاس .
- (٢) نقص المفروض ← قصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين في حال **السفر** .
- (٣) إبدال المفروض ← الصلاة بالتيمم بدلا من الوضوء عند عدم الماء .
- (٤) التغيير ← تغيير نظام الصلاة في وقت **الخوف** .
- (٥) الترخيص ← أكل الميتة عند **المخمصة** ، وشرب الخمر لإزالة **الغصة** .
- (٦) التقديم ← تقديم صلاة العصر عن وقتها إلى وقت الظهر في عرفة والجمع بينهما في وقت الظهر .
- (٧) التأخير ← تأخير صلاة المغرب إلى وقت صلاة العشاء والجمع بينهما في وقت العشاء في **المزدلفة** .

ب- قلة التكاليف :

﴿ راعي الإسلام في التيسير على العباد قلة التكاليف المفروضة عليهم لأن العبرة في كيفية الإمتثال بالأمر والقيام بهذه التكاليف إستحضاره لخشية الله وإمتثالاً لطاعته لا في كمية هذه التكاليف إحصاء مادياً وعداً حسابياً .

﴿ ومما يدل على ذلك قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنْزَلَ الْقُرْآنُ تَبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ) قد سأله قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين ولذلك نجد الرسول ﷺ ينهى عن السؤال عما لم ينزل به الوحي فلقد روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال خاطبنا رسول الله ﷺ فقال

" أيها الناس فرض عليكم الحج فحجوا ، فقال رجل أكل عام يارسول الله ﷺ ؟ فسكت ، حتى قالها ثلاثاً ، فقال رسول الله ﷺ لو قلت نعم لوجبت ولما أستطعتم ثم قال ذروني ما تركتم فإنما هلك من كان من قبلك كثرة سؤالهم وإختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه "

مظاهر قلة التكاليف في الشريعة :

١- في مجال العبادة :

﴿ إن الله تعالى في مجال العبادات أسقطها عن بعض المكلفين في ظروف معينة أو خفف منها كما في قصر الصلاة أو إبدالها كما في التيمم مكان الوضوء كذلك نجد العبادات ذاتها التي شرعها الله لنا قليلة محدودة فالصلاة محدودة وكذا الصيام وكذا الحج فإنه للقادر عليه فقط . والمحرمات محدودة ومنصوص عليها أما المباحات فغير محصورة ولا محدودة قال تعالى

(يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ طَيِّبٍ)

٢- في مجال المعاملات :

﴿ نجد أن الله تعالى ترك الناس إلى أمانتهم وأخلاقهم وأعفاهم من الكتابة والرهن بقوله تعالى : (فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ)

﴿ بذلك نلاحظ أن الله تعالى قد رفع عن العباد تكاليف كثيرة وذلك مظهر من مظاهر **الرحمة والتخفيف** عن العباد ولاشك أن قلة التكاليف الشرعية تيسر على الناس الأمتثال والطاعة وتنفيذ أوامر الله تعالى .

س5: القرآن معجزة رسول الله ﷺ حدثنا عن ذلك مبينا كيفية كتابة القرآن وجمعه؟



عناصر الاجابة

أولاً : تعريف القرآن الكريم

ثانياً : الخصائص التي امتاز بها القرآن الكريم

ثالثاً : كتابة القرآن وحفظه

٣- نسخ القرآن الكريم في المصاحف في زمن عثمان

٢- جمعة في عهد أبي بكر

١- كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ

أولاً : تعريف القرآن الكريم :

اللفظ العربي المنزل علي سيدنا محمد ﷺ المنقول إلينا بالتواتر، المبدوء بسورة الفاتحة المختوم بسورة الناس، المجموع بين دفتي المصحف، الموحى به إلى الرسول ﷺ باللفظ والمعنى .

ثانياً : الخصائص التي امتاز بها القرآن الكريم :

١- القرآن الكريم لفظه ومعناه من عند الله تعالى ﴿ أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن على النبي ﷺ بألفاظه ومعانيه هذه الألفاظ العربية البليغة المتحدى بها قال تعالى :
(إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون)
كما يتميز القرآن أيضا بكونه نزل بلفظه ومعناه المتحدى به عن الأحاديث سواء أكانت أحاديث قدسية أو أحاديث نبوية.

٢- القرآن الكريم نزل منجما مفرقا ﴿ حيث نزل في (ثلاث وعشرين سنة) على حسب الحوادث والوقائع وقد نزل القرآن كذلك لحكمه نلخصها فيما يأتي:

- إن الرسول عليه السلام كان أميا لا يقرأ ولا يكتب فإنما نزل القرآن جملة واحدة لشق على النبي ﷺ حفظه .
- نزل القرآن الكريم أيضا مفرقا لتمييزه بسمة التدرج في الأحكام فلو نزل القرآن مرة واحدة لشق عليهم الامتثال للأوامر والتكاليف .
- القرآن معجزة الله الخالدة ، وقد جاء متحديا العرب بصور تحداهم بأن يأتوا بمثله وتحداهم بأن يأتوا بسورة من مثله .
(قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولم كان بعضهم لبعض ظهيرا) .
- إن أغلب آيات القرآن الكريم كانت تنزل جوابا عن سؤال أو بيانا لحكم حادثه فكان نزوله متفرقا لمتابعة هذه الأحداث .
- أن نزول القرآن متفرقا يجعل القلوب تتقبله ولا تنفر منه .
- من حكمة الله تعالى أن جعل في القرآن ما هو (ناسخ ومنسوخ) وذلك لا يكون إلا فيما ينزل مفرقا .
- إن الوحي لم ينزل على رسول الله ﷺ بمقدار معين من القرآن في كل مرة من المرات بل كان النزول بالآيات يتفاوت في مقدارها قلة وكثرة على حسب الظروف والأحوال .

ثالثاً : كتابة القرآن وحفظه :

١ - كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ

كان الوحي إذا نزل على رسول الله ﷺ بالقرآن حفظ الرسول ما نزل من القرآن ولم يكتف الرسول ﷺ بالحفظ بل أعد للأمر عدته واتجه إلى المحافظة عليه عن طريق التدوين ، فكان يستدعي كتاب الوحي ويأمرهم بكتابة ما نزل عليه وكانوا يكتبون نسخة لأنفسهم ونسخة للنبي ﷺ يحفظها في بيت عائشة غير مرتبة وفي رمضان الأخير نزل جبريل عليه السلام في صورة إنسان ، فقرأ مع الرسول ﷺ القرآن مرتين مرتبا بحسب ترتيب المصحف .

٢ - جمعة في عهد أبي بكر :

بعد أن أكتمل نزول القرآن خشي عمر بن الخطاب على القرآن الكريم أن يضيع منه شيء أو تنقص منه أية فذهب إلى الخليفة أبي بكر واستشاره في جمع القرآن الكريم .
وبهذا العمل والذي يليه أتم الله سبحانه وتعالى وعده بحفظه للقرآن في قوله :
(إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) .

٣- نسخ القرآن الكريم في المصاحف في زمن عثمان :

﴿ أثناء خلافة عثمان (رضي الله عنه) وجد الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان اختلاف بعض حفظه القرآن الكريم في بعض أحرف القرآن الكريم فدعاه هذا أن يطلب من عثمان (رضي الله عنه) .
﴿ جمع الناس على مصحف واحد ، فاستجاب عثمان وكتب **ست** نسخ احتفظ بإحداها ووزع الباقي على الأمصار ثم توالي نسخ المصاحف على نمطها حتى يومنا هذا وإلى يوم الدين .

س٦: تحدث عن السنة النبوية المطهرة مبيناً أقسامها ومنهج الفقهاء في الأخذ بها وحجيتها؟



أولاً : تعريف السنة النبوية

﴿ المقصود بالسنة لغة ← الطريقة حسنة كانت أم سيئة .

﴿ المقصود بالسنة شرعاً ← قول النبي ﷺ وفعله وتقريره **فالسنة ثلاثة أنواع وهي :** (أقواله ﷺ) (غير القرآن وأفعاله) ، (وما أقره من أقوال الغير وأفعالهم) .

ثانياً : الفرق بين السنة النبوية والقرآن الكريم :

السنة النبوية	القرآن الكريم
المعني من عند الله واللفظ من عند الرسول . لا يعتبر بتلاوة السنة ولا يصلي بها ويثاب قارؤها اذا قرأها بفهم . السنة ليست معجزة الرسول وغير متحدي بها .	المعني واللفظ من عند الله تعالى يتعبد بتلاوته ويصلي به معجزة الرسول وتحدي به العرب وعجزوا عن الاتيان بمثله

ثالثاً : منهج الصحابة في الأخذ بالسنة

✓ الصحابة قسموا السنة باعتبار الرواة إلى قسمين :

- ١- **سنه متواترة** ← وهي التي رواها جماعة **تحليل العادة** تواطأهم على الكذب في عصر الصحابة وعصر التابعين وأتباع التابعين فالتواتر من السنة **لا خلاف** بين الصحابة في الأخذ بها والعمل بمقتضاها.
- ٢- **سنة الأحاد** ← وهي التي رواها عدد قليل **لا تحليل العادة** تواطأهم على الكذب .
✓ الأحاد تحرز الصحابة في الأخذ بخبر الأحاد ، وكان لا يأخذون بها إلا إذا تثبتوا من ورودها عن رسول الله ﷺ وكان طريقهم في التثبيت من السنة **الشهادة** أو **اليمين** .
✓ **الشهادة** ← أن يشهد لراو الحديث صحابي آخر بصحة ورود الحديث عن رسول الله ﷺ وقد كان هذا في زمن خلافة أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) .
﴿ **مثال ذلك** ← ما روي ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلي أبي بكر تلتمس أن ترث فقال : ما اجدك في كتاب الله شيئاً وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال سمعت رسول الله ﷺ يعطيها **السدس** " فقال: هل معك أحد ؟ **فشهد** محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها .
✓ **اليمين** ← فقد كان منهج على (رضي الله عنه) في قبول الحديث هو أن يحلف الراوي على صدق حديثه .

رابعاً : حجية السنة في التشريع :

- ﴿ أجمع المسلمون على أن سنة رسول الله ﷺ إذا نقلت إلينا بطريق صحيح بحيث يقطع أو يظن ظنا صادقا بصحتها فإنها تصير **حجة** يجب العمل بها ، وبالتالي تصبح مصدرا من مصادر التشريع وذلك لقوله تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا). ﴾
- ﴿ أيضا : وردت أحاديث عن رسول الله ﷺ تبين أن السنة مصدرا تاليا للقرآن يجب العمل بها في التشريع مثل قوله ﷺ عن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن معلما وقاضيا . ﴾
- ﴿ قال : كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ ﴾
- ﴿ قال أقضي بكتاب الله . ﴾
- ﴿ قال : فإن لم تجد في كتاب الله؟ ﴾
- ﴿ قال : فبسنة رسول الله ﷺ قال : فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ قال أجتهد رأيي ولا آلو ، أي لا أقصر في اجتهادي قال : فضرب رسول الله ﷺ صدره بيده ، وقال : الحمد لله الذي وفق رسول ﷺ لما يرضي الله ورسوله . ﴾

س٧: بين علاقة السنة النبوية بالقرآن الكريم مع التمثيل؛
صيغة اخري/بين مرتبه السنه من القرآن وعلاقتها به؟



مرتبة السنة من القرآن وعلاقتها به :

- ﴿ السنة تأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم أما من ناحية علاقة السنة بالقرآن ، السنة تأتي على عدة اتجاهات :
- ١- أن السنة تأتي مبينة لما أجمله القرآن الكريم ﴿ فمثلا قوله تعالى (أقيموا الصلاة) وقوله: (أتوا الزكاة) فهنا القرآن أمر بإقامة الصلاة وأداء الزكاة ، لكنه لم يبين عدد الصلوات ولم يبين المقدار الواجب في الزكاة ، فجاءت السنة لتبين أوقات الصلاة وعددها في اليوم واليلة وعدد ركعاتها .
 - ٢- أن السنة تأتي موضحة لما أشكل في القرآن ﴿ كما في قوله تعالى :
(وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)
﴿ جاء تفسيره ﷺ لبيان نهاية إباحة الأكل في ليالي رمضان بأن المراد بالخيط الأبيض والأسود هو بياض النهار وسواده .
 - ٣- أن السنة أيضا تأتي مخصصة لما عمم من آيات في القرآن الكريم ﴿ ومثاله قوله تعالى :
(الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك هم الأمن وهم مهتدون)
﴿ فهم الصحابة من الآية أن الظلم هو يراد به معناه العام فبين ﷺ أن المراد ليس هو الظلم بمعناه العام إنما المراد به هو الشرك .
 - ٤- كذلك تأتي السنة مقيدة للمطلق منه ﴿ كما في قوله تعالى : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)
فوضحت السنة أن المراد باليد هنا اليمني .
 - ٥- تأتي السنة كذلك لتأكيد ما ورد بالقرآن الكريم وموافقة له ﴿ كالأحاديث الدالة على وجوب (الصلاة والزكاة والحج وصوم رمضان) .
 - ٦- تأتي السنة بحكم سكوت عنه القرآن ﴿ ومثاله ما حكاه القرآن في حرمة الزواج من الأقارب في الرضاة مع أن القرآن لم ينص في التحريم إلا على الأمهات التي أرضعن والأخوات من الرضاة فقال ﷺ : يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب .



س8: تكلم عن مراحل تدوين السنة؟

كان هناك تدوين للسنة في عصر الرسول ﷺ ولكنه جاء بعد فترة هي اطمئنان رسول الله ﷺ من عناية كتاب الوحي بالقرآن وفصله عما سواه حتى لا يحدث اختلاط أما السمة الغالبة فكانوا يعتمدون على الحفظ والذاكرة .

أولاً: تدوين السنة في عهد الصحابة والتابعين

١- **اهتم الصحابة بالسنة النبوية الشريفة اهتماماً بالغاً** ← وذلك لعلمهم بأن القرآن والسنة هما المصدران الأساسيان لهذه الشريعة ، ولذلك نجد أنهم حفظوها في صدورهم وطبقوها على أنفسهم وغيرهم وظل الأمر على هذا الحال حتى انقضي عصر الشيخين أبو بكر وعمر والسنة محفوظة في الصدور حتى جاء عصر عثمان عندما تفرق الصحابة في الأمصار فاحتاجوا إلى طلب الحديث والرواية عن الرسول ﷺ وقد اشتهر عدد منهم بأنهم أكثر الصحابة رواية عن الرسول ﷺ كعبد الله بن مسعود وأنس بن مالك .

٢- **واستمر الأمر على هذا الحال** ← حتى جاءت ولاية عمر بن عبد العزيز الخليفة الذي لقب بخامس الخلفاء الراشدين لعدله وورعه وخشيته من الله ومراقبته له ، رأي أن يجمع أحاديث رسول الله ﷺ ويدونها حفاظاً عليها من دس وإفساد خصوصاً وقد دخل في الإسلام كثيرون من كل جنس ولون ، فقد أرسل كبار علماء المسلمين أبو بكر بن حزم قاضي المدينة أمره بالعمل على جمع السنة وتدوينها.

ثانياً: تدوين السنة في القرن الثالث الهجري

بدأ تدوين السنة في القرن الثالث الهجري يأخذ شكلاً جديداً ، إذ أخذ العلماء في كتابة الحديث الشريف مفرداً دون أن يخلطوا كتابته بشئ آخر من فتاوى الصحابة منهم من قام بتدوين أحاديث كل صحابي على حدة وعرفت هذه الطريقة بطريقة تدوين المسانيد وهناك من أخذ يدونه على حسب الترتيب العجمي لأسماء الرواة ومنهم من قام بترتيب الأحاديث ترتيباً فقهيّاً فإن القرن الثالث الهجري يعتبر بحق هو الفترة المزدهرة والمثمرة والعصر الذهبي لتدوين السنة النبوية المشرفة والتي لا يزال ثراها حتى الآن مشرقاً .

أمثلة لمدوني الأحاديث :

- ١- الإمام البخاري صاحب الصحيح :
- ٢- الإمام مسلم صاحب الصحيح

بين البخاري ومسلم

ذهب كثير من العلماء إلى ترجيح البخاري على مسلم ، وذلك لدقة فقه البخاري واحتواء صحیحته على استنباط فقهية لا توجد في صحيح مسلم ، وتشدد البخاري في أمر الرجال الذين يروون الأحاديث.



س9: تكلم عن الإجتهد في عصر الرسول ﷺ مبيناً آراء الفقهاء في ذلك ودليل كل منهم؟

الاجتهاد في عصر الرسالة

أولاً : تعريف الإجتهد :

١- **الاجتهاد لغة** : بذل المجتهد جهده واستنفاد طاقته في تحقيق أمر لا يمكن تحقيقه إلا بكلفة ومشقة.

٢- **الاجتهاد اصطلاحاً** : بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي ، بطريق الاستنباط.

ثانياً: حكم اجتهاد الرسول ﷺ

العلماء أجمعوا على أنه يجوز للأنبياء الاجتهاد فيما يتعلق بمصالح الدنيا وتدبير الحروب أما اجتهاد الرسول وكذا سائر الأنبياء في الأحكام الشرعية والأمور الدينية **فقد اختلفوا في ذلك على رأيين**:

الرأي الأول :

يرى البعض أن النبي ﷺ لا يجوز له الاجتهاد ، وذلك لما يأتي:

- ١) أن النبي ﷺ حظّه الوحي الظاهر لا غير ، أما الاجتهاد وإنما يكون لغيره من الناس ، وذلك لأن الرأي والاجتهاد يحتمل الخطأ ، وإذا كان كذلك فإنه لا يجوز للرسول ﷺ .
- ٢) أن الله تعالى خاطب نبيه محمداً ﷺ بقوله **(وما ينطق عن أهوى إن هو إلا وحي يوحى)** ما ينطق به النبي ﷺ إنما هو وحي وبالتالي فلا يجوز له الاجتهاد .
- ٣) معلوم أن النبي ﷺ كان إذا سئل ينتظر الوحي ، وإذا كان الأمر كذلك فإنه لا يجوز له الاجتهاد وإلا كان اجتهد في المسائل التي سئل عنها .

الرأي الثاني :

يرى جمهور العلماء أن النبي ﷺ يجوز له أن يجتهد فيما لا يكون فيه نص من الأحكام جميعاً:

- كون الاجتهاد يحتمل الخطأ فإن الله سبحانه وتعالى لا يقره على خطأ فضلاً على أن الرسول ﷺ لا يخطئ في اجتهاده **واستدلوا بما يأتي :**
- ١- إن النبي ﷺ مأمور بالاجتهاد بعموم قوله تعالى **(فاعتبروا يا أولي الأبصار)** أي قيسوا الوقائع.
 - ٢- إن الاجتهاد قد وقع من الأنبياء ومنهم **داود وسليمان عليهما السلام** إذ أنهما قد حكما برأيهما في واقعة الغنم التي رعت ليلاً بلا راع في زرع مملوك لغير مالهما . فإذا جاز الاجتهاد للأنبياء جاز لمحمد عليه السلام .
 - ٣- إن الرسول ﷺ قد وقع منه الاجتهاد في وقائع كثيرة ، منها : فقد قاس الرسول ﷺ الحج على الدين في جواز النيابة في أدائه وهذا اجتهاد منه ﷺ .
 - ٤- روي عن النبي ﷺ أحاديث تثبت وقوع الاجتهاد وجوازه منه مثل قوله ﷺ : **(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)**
- فالذي جعله يعدل عن هذا الأمر هو ما رآه بنظره واجتهاده من صعوبة التنفيذ على المصلين .

ثالثاً: الرد على أدلة المانعين للاجتهاد :

رد المجيزون لوقوع الاجتهاد من النبي ﷺ على أدلة المانعين لوقوعه منه بما يأتي:

١) قولهم :

القول بجواز الاجتهاد من النبي ﷺ يؤدي إلى أن يخالف الإنسان هذا الاجتهاد الواقع من النبي ﷺ .
ويرد على هذا **الدليل** ← إن هذا الكلام يقال في اجتهاد غير النبي ﷺ أما اجتهاده هو فلا مجال لمخالفته حيث إننا مأمورون بإتباعه هذا فضلاً على أن اجتهاد النبي ﷺ لا يحتمل الخطأ ، بل هو صواب دائماً بنص القرآن الكريم

- ① لو جاز الاجتهاد للنبي ﷺ لما تأخر في جواب سؤال سائل ، أما وقد تأخر النبي ﷺ في الرد فإنه يكون منتظرا للوحي وبالتالي فلا يسوغ له الاجتهاد .
- ② **قد رد على ذلك** بأن تأخر النبي ﷺ في الإجابة على سؤال سائل قد يتأخر الجواب لمجرد الاستثبات في الجواب والنظر فيما ينبغي النظر فيه في الحادثة كما يقع ذلك من غيره من المجتهدين .
- ③ ما حدث في غزوة بدر ، واستشارة رسول الله ﷺ لأصحابه في المنزل الذي نزل ، وكذا ما حدث في أسرى بدر فهو من باب المشورة وأخذ الرأي حيث أراد النبي ﷺ أن لا يستبد بالرأي في معركة هي أولي المعارك من نوعها في الإسلام وكيف لا يستشير وهو المنزل عليه قول الله تعالى : " **وشارورهم في الأمر فإذا عزم فتوكل على الله** " وكيف لا يستشير أصحابه في موقعه كهذه والله يقول عنهم وأمرهم شورى بينهم .

الرأي الراجح

بعد سرد أدلة الفريقين (يترجح لدينا الرأي القائل بجواز وقوع الاجتهاد من النبي ﷺ) وذلك لقوة أدلتهم وسلامتها وضعف أدلة المخالفين.

فكان اجتهاد الرسول ﷺ لعلم الله تعالى أن المسلمين سوف يواجهون بعد وفاة الرسول ﷺ مشاكل وقضايا وأحداثا قد لا يجدون حكمها صراحة في (الكتاب أو السنة) فلو لم يجتهد ﷺ لوقف المسلمون عاجزين أمام تلك الأحداث .

فعن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمين معلما وقاضيا ، قال : كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال أقضي بكتاب الله ، قال : " فإن لم تجد في كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله ﷺ قال : " فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ قال أجتهد رأي ولا ألو ، أي لا أقصر في اجتهادي قال : فضرب رسول الله ﷺ صدره بيده ، وقال : الحمد لله الذي وفق رسول ﷺ لما يرضي الله ورسوله .

س ١٠: واجه الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ عدة مشكلات بارزة كان لمواجهاتها الأثر البالغ في استقرار الدولة خلال فترة الخلفاء الراشدين: أذكر هذه المشكلات وكيفية معالجتها؟



واجه الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ عدة مشكلات بارزة كان لمواجهاتها الأثر البالغ في استقرار الدولة خلال فترة الخلفاء الراشدين:

أولا: الخلافة

معلوم أن الرسول ﷺ لم يستخلف أحدا يتولي الخلافة من بعده ، بل ترك الأمر للمسلمين يتصرفون فيه على أساس قول الله تعالى : " **وأمرهم شورى بينهم** " وقد بايع الصحابة والناس أبو بكر الصديق رضي الله عنه ليكون الخليفة .

كيف واجه الصحابة هذه المشكلة:

الصحابة واجهوا لأول مرة مشكلة صعبة يحتاج حلها إلى الرجوع إلى نصوص الشريعة وقواعدها العامة حيث لا نص يبين من هو الخليفة بعد الرسول ﷺ وقد استخلف الصحابه ابو بكر قياساً علي الإمامة في الصلاة حينما اشتد المرض علي النبي ﷺ وانتهت المشكلة بفضل اجتهاد الصحابة .

ثانياً: قتال المرتدين

❦ مشكلة ارتداد بعض المسلمين عن دينهم ، أما بترك الدين نهائياً ، أو إنكار فرع من فروعها التي علمت من الدين بالضرورة .

❦ **المشكلة الأولى** ← ترك الدين نهائياً فالحكم فيها واضح ، لأن الرسول ﷺ نص على عقوبة المرتدين وعاقبهم فعلاً ، فقد روي عنه ﷺ قوله (من بدل دينه فاقتلوه) .

❦ **المشكلة الثانية** ← فإنها تحتاج إلى نظر واجتهاد ، لأن هؤلاء الناس يؤمنون بالله ورسوله ولكنهم أنكروا فرضية الزكاة وقالوا: إن الأمر بأخذ الزكاة موجهة إلى الرسول ﷺ وقد توفي وأيضاً : الرسول مأمور بالصلاة عليهم عند أخذ الزكاة، والرسول قد توفي فلا صلاة منه ، فلا زكاة حينئذ ويقف الصحابة أمام هذه المشكلة إلى فريقين

❦ **الفريق الأول** ← يرى قتالهم وهو أبو بكر الصديق .

❦ **الفريق الثاني** ← يرى عدم قتالهم وهو عمر ابن الخطاب .

قال عمر : فو الله ما هو إلا أن شرح الله صدي لي لما شرح إليه صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق



كيف واجه الصحابة هذه المشكلة:

❦ واجه الصحابة مشكلة المرتدين بالحزم والشدة وذلك بقتالهم وهو رأي أبو بكر الصديق رضي الله عنه حتي لا ينفث الباب لوأد الاحكام الشرعية حكماً بعد حكم مما يؤدي الي ضياعها

ثالثاً: إمارة الجيوش

❦ بعد وفاة الرسول ﷺ واجه الصحابة مشكلة إمارة الجيش الذي كان مجهزاً لغزو بلاد الشام تأديباً للروم الذين سخرُوا من دعوة الرسول ﷺ واعتدوا على رسله وقتلوه ، ولقد جعل الرسول إمارة هذا الجيش لأسامة بن زيد بن حارثة الذي استشهد أبوه وهو في **الخامسة عشرة** تكريماً لذكر أبيه وأخذاً بثأره قبل أن يخرج الجيش مرض ﷺ ثم انتقل إلى جوار ربه فرأى أسامة أن ينزل عن إمارة الجيش ليترك للخليفة حرية الاختيار هنا نجد خلافاً يقع بين الصحابة .

كيف واجه الصحابة هذه المشكلة:

❦ (يرى بعض الصحابة) ومن بينهم عمر بن الخطاب أن يتولي القيادة بعض الصحابة الأكبر سناً لدرايتهم بالحرب .

❦ (رأي أبو بكر) يرى بقاء إمارة أسامة على الجيش تنفيذاً لرغبة الرسول ﷺ

❦ **لكن أبو بكر يقف موقفاً آخر فيقول** ← يا ابن الخطاب استعمله رسول الله ﷺ وتأمرنى أن أعزله ووافق الصحابة على رأي أبي بكر وخرجوا للجهاد تحت إمارة أسامة ومن بينهم عمر بن الخطاب وخرج أبو بكر ماشياً لتوديع الجيش وقد كتب الله النصر لجيش أسامة ففرح المسلمون بذلك فرحاً شديداً .

س١١: أذكر مصادر الفقه الإسلامي في عصر الصحابة مبيناً خصائص التشريع ؟

عناصر الاجابة

٣- جمع القرآن في مصحف واحد :

٢- جمع القرآن الكريم

١- كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ

ثانياً : السنة في هذا العصر

١- السنة المتواترة

ثالثاً : الإجماع :

رابعاً : اجتهاد صحابة رسول الله ﷺ أو العمل بالرأي :

مصادر التشريع لدى الصحابة :

كانت تتمثل في : (القرآن الكريم - السنة النبوية - الإجماع - الرأي)

أولاً: القرآن الكريم

القرآن هو ← كلام الله المنزل على رسوله محمد بن عبد الله المنقول إلينا بطرق التواتر والمبدوء بسورة الفاتحة والمختوم بسورة الناس.

١- كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ :

حيث كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ بالقرآن فيحفظه ﷺ، ولم يكتف الرسول بحفظه بل جعل من أصحابه كتاب الوحي ، فكانوا يقومون بتدوين ما نزل على رسول الله على الرقاع والجلود.

٢- جمع القرآن الكريم

لما توفي رسول الله ﷺ وتولي أبو بكر الخلافة ، ونشبت حروب الردة ، وقتل في هذه المعركة عدد كبير من حفظة القرآن الكريم ، فخاف عمر (رضي الله عنه) على اضياع القرآن ، فأشار على أبي بكر بجمع المصحف.

٣- جمع القرآن في مصحف واحد :

في عهد عثمان بن عفان (رضي الله عنه) أدرك أن الأمة يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسل إلينا بالمصحف نسخها في المصاحف ثم نردها إليك فأرسلت حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث فنسخوها في المصاحف .

س.ف: اشرح منهج الصحابة في الأخذ بالسنة ؟

ثانياً: السنة في هذا العصر

السنة هي المصدر الثاني للتشريع ، وعلى ذلك فإن الصحابة كانوا يلجأون إليها إذا لم يجدوا نصاً في كتاب الله تعالى وقد كان من منهجهم في الأخذ بها أن قسمت باعتبار الرواة إلى ثلاثة أقسام :

١- السنة المتواترة :

هي التي يروونها جماعة من الثقات العدول الذي لا يتفقون عادة على الكذب ولا يجتمعون عليه لكثرتهم وأمانتهم والحديث المتواتر على نوعين :

تواتر لفظي ← إن اتفق رواة الحديث جميعاً في لفظ الحديث مثل (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

﴿تواتر معنوي﴾ إن اتفق الرواة على معني مشترك بين الأحاديث مع الاختلاف في لفظ الرواية ، وذلك كحديث رفع اليدين في الدعاء . والتواتر كثير في السنة الفعلية **كالصلاة والوضوء والحج** والسنة المتواترة لفظاً ومعني تفيد العلم اليقيني وهي حجة يجب العمل بها شرعاً .

٢- السنة المشهورة

﴿هو الذي يرجح فيه جانب الصدق وذلك مثل حديث : (إنما الأعمال بالنيات)﴾ فالمشهور حديث فوق مرتبة الظن الذي يفيد خبر الآحاد ، وأدني مرتبة من اليقين الذي يفيد خبر التواتر .

٣- سنة الآحاد (خبر الآحاد)

﴿هو الحديث الذي يرويه الواحد أو الاثنان عن الواحد أو الاثنان حتى يصل إلى النبي ﷺ فقد تحرز الصحابة في الأخذ بخبر الآحاد ، وكانت طريقتهم في التثبت هي الشهادة أو اليمين .

﴿الشهادة﴾ أن يشهد لراوي الحديث صحابي أخر بصحة نسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ وقد كان ذلك في زمن خلافة أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) .

﴿اليمين﴾ فقد كان منهج علي (رضي الله عنه) أن يحلف راوي الحديث على صدق حديثه .

ثالثاً : الإجماع :

﴿المقصود بالإجماع﴾ اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصر من العصور علي حكم شرعي ولا بد للإجماع من سند يدل على الحكم المجمع عليه لأن الافتاء بدون سند خطأ لكونه قولاً في الدين بغير علم وسنده إما أن يكون قطعياً (كالقرآن والسنة المتواترة كخبر الآحاد والقياس) .

﴿مثال ذلك﴾ انعقد الإجماع على تولي أبي بكر الخلافة بعد موت رسول الله ﷺ وسنده القياس على تقديمه في

الصلاة في مرض النبي ﷺ

رابعاً : اجتهد صحابة رسول الله ﷺ أو العمل بالرأي :

١- الاجتهاد في اللغة :

﴿١﴾ تحمل الجهد ، والجهد هو المشقة

٢- كيفية اجتهد الصحابة :

﴿٢﴾ لقد اجتهد الرسول ﷺ وعلم أصحابه الاجتهاد فكانوا يستنبطون الحكم من مصادر الشريعة ، فكانوا

يرجعون إلى رسول الله ﷺ فإن أصابوا أقرهم على اجتهدهم ، أما إذا أخطأ أحدهم فإنه كان ينبهه إلى الخطأ ويبين له وجه الصواب ليعلمهم الاجتهاد الصحيح من الفاسد .

٣- الامثلة على اجتهد الصحابة .

﴿٣﴾ ما روى أن جماعة من الصحابة كانوا في سفر وفيهم عمرو ومعاذ (رضي الله عنهما) فاصبح كلاهما

بحاجة الى الغسل ولا ماء معهما فاجتهد كل منهما ، اما معاذ فقد قاس الطهارة بالتراب على الطهارة

بالماء وتمرغ في التراب وصلى ، واما عمر وفلم يرى ذلك ، واخر الصلاة ، فلما رجع اليه ﷺ بين لهما

الصواب ، فإشار الى أن القياس فاسد ، لانه في مقابلة نص . وهو وقوله **تعالى (فامسحوا بوجوهكم**

وايديكم)

﴿٤﴾ وقال لمعاذ يكفيك ان تفعل هذا . مشيراً الى كيفية التيمم ، وافهم عمر ان التيمم كما يرفع الحدث

الاصغر يرفع الحدث الاكبر .

٤- الاجتهاد بمعنى الرأي .

﴿٥﴾ **الرأي لغة** مأخوذ من الرؤية وهي ادراك المرئى

(١) الادراك بنظر العين او ما يجرى مجراها . (٢) الادراك بالقلب والعقل .

(٣) الادراك بالتفكير . (٤) الادراك بطريق الوهم والتخيل .

﴿٦﴾ **الرأي الاصطلاح** اختلف اراء العلماء فذهب ابو حنيفة الى اعتبار الرأى واحد من عدة امور منها :

فتوى الصحابة ، القياس ، الاستحسان العرف .

﴿٧﴾ ذهب الامام الشافعى الى القول بان الرأى هو الاجتهاد .

😊 **الحنبلة فالراى عندهم** ← ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب. ولقد تأثر المتأخرون بما ذهب اليه الفقهاء, فمن تأثر بمذهب الحنفية قالو الراى: هو استفراغ الجهد فى طلب الحكم من النصوص الخفية.

😊 **الذين تأثروا بالامام الشافعى فقد عرفوا الراى بانه القياس.**

😊 **واستطيع ان اقول** ← ان المتأخرين قد توسعوا فى مفهوم الراى ومجالاته. حيث اصبح يستخدم فى تفسير النصوص. واستنباط احكام الوقائع الجديدة التى تنجم والقواعد التشريعية العامة ومقاصد الشريعة.

ذم الراى وانكار القول به:-

✍ انكر كثير من الصحابة وغيرهم الفتيا بالراى والقضاء به, وقد ورد بذلك احاديث واقوال كثيرة منها:-

✍ روى ان ابا بكر الصديق (رضى الله عنه) قال : اى ارض تقلنى واى سماء تظلى ان قلت فى آية من كتاب الله تعالى براىى او بما لا اعلم.

✍ روى عن عمر بن الخطاب انه قال: اياكم واصحاب الراى فإنهم اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يحفظوها. فقالوا بالراى فضلوا واضلوا.

القول بالراى والعمل به: هذا وان ذم كثير من الصحابة الراى.

✍ فقد روى ايضا عن كثير من منهم الفتيا بالراى والقضاء به .

✍ اقر النبي (صلى الله عليه وسلم) معاذاً عن اجتهاده برايه فيما لم يجد فيها نصاً عن الله ورسوله, وضرب على صدره وقال الحمد لله الذى وفق رسول الله لما يرضى الله ورسوله .

✍ -كان عمر بن الخطاب اذا اعياه ان يجد ما يسال عنه فى الكتاب والسنة, سال هل كان ابو بكر قضى فيها بقضاء, فان كان لابي بكر قضاء قضى به, والا جمع علماء الناس واستشارهم واذا اجتمع رأيهم على شى قضى به .

✍ ولذلك لجأ الصحابة الى استعمال الراى كمصدر من مصادر التشريع .

من امثلة استعمال الصحابة للراى ما يلى:-

(١) اختلافهم فى عدة المطلقة التى تحيض :

✍ ان عدة المطلقة لا تنتهى الا اذا اغتسلت من الحيضة الثالثة بعد الطلاق واليه ذهب ابن ابي مسعود وعمر بن الخطاب (رضى الله عنهما)

✍ ان المطلقة تحل للزواج من اخر متى دخلت فى الحيضة الثالثة وان لم تغتسل. واليه ذهب زيد بن ثابت وبعض الصحابة.

✍ سبب خلاف الصحابة فى عدة المطلقة اختلافهم فى المقصود بلفظ قرء: الوارد فى قوله تعالى: **(والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاث قروء)**

✍ **فمن فسر بالطهر قال** ← ان العدة لا تنتهى الا بثلاث اطهار.

✍ **عليه** ← فلا تنتهى العدة الا بالطهر من الحيضة الثالثة. ومن فسر القرء بالحيض قال: ان المطلقة اذا دخلت فى الحيضة الثالثة فان عدتها تنتهى وعليه: فيكتفى دخول المطلقة فى الحيضة الثالثة لانتهاى عدتها.

(٢) اختلافهم فى ميراث الجد مع الاخوة.

✍ ان الجد يحجب الاخوة كما يحجبهم الاب.

✍ ان الجد يشترك مع الأخوة فى الميراث.

✍ **وبلاحظ ان** ← استخدام الراى من الصحابة كان يتسم بحسن الادراك ومحاولة الوصول الى الحقيقة دون تعصب لراى او فكر.

خصائص التشريع في هذا العصر

إن التشريع في هذا العصر كان ينمشي مع الحوادث الواقعة فعلاً :

- ١- **قلة المسائل الخلافية :** وذلك لتطبيق مبدأ الشورى بين الصحابة خاصة في القضايا الهامة.
- ٢- إن فقهاء الصحابة لم يتركوا لنافقها مدونا يرجع إليه .
- ٣- إن الصحابة لم يكونوا على درجة واحدة في استعمال الرأي .

س١٢: اكتب في مبادئ كل من الشيعة والخوارج وكيف أثرت في الفروع الفقهية لديهم ؟

الخوارج :

هم أشد الفرق الإسلامية دفاعاً عن اعتقادهم وحماسة لرأيهم ، وقد دفعهم التعصب لفكرتهم إلى الاستهداف للمخاطر وقسوة القلب على من خالفهم .

س.ف/أذكر أهم مبادئ الخوارج وأثرها في الفقه ؟

أولاً : مبادئ الخوارج :

- ١- صحة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان في أول ولايته وكان يجب عزله عندما غير طريقة أبي بكر وقدم أقاربه.
- ٢- صحة خلافة على إلى وقت التحكيم ، ولما أخطأ كفروه مع الحكمين .
- ٣- الخلافة يجب أن تكون باختيار حر بين المسلمين حتي ولو كان المختار قرشياً او عبداً حبشياً .
- ٤- العمل جزء من الإيمان ، وكل من عصي الله يكون كافراً والذنوب كلها كبائر .
- ٥- وجوب الخروج على الإمام الجائر ، ومحاربة المنكر والظلم والفساد دون نظر إلى اعتبار آخر .

ثانياً : أثر هذه المبادئ في الفقه الإسلامي

١- من ناحية المصادر

انقسم الخوارج فيما بينهم إلى فريقين :

- أ- قسم متشدد ومغالي ، وهذا القسم اقتصر على القرآن الكريم وحده في التشريع ، وأنكروا ما عداه من المصادر فأنكروا العمل **بالسنة** ، ورفضوا الأخذ بإجماع المسلمين كما أنكروا العمل بالقياس .
- ب- غير المتشددين منهم ، فقد أخذوا **بالقرآن والسنة** التي جاءت عن طريق أبي بكر وعمر أما السنة التي تأتي عن غيرهما كعثمان وعلى ومعاوية وعمر بن العاص ، فلا تعتبر سنة ولا يؤخذ بها عندهم ، كما رفضوا القياس والإجماع

٢- من حيث الفروع

ترتب على رفض الخوارج الأخذ بالمصادر السابقة أن ردت كثير من الفروع التي بنيت على أساس السنة والإجماع ومن

هذه الفروع ما يلي :

- ١- قال الخوارج بأن الزاني المحصن لا يرحم ، مع أن رجم الزاني المحصن ثبت بسنة رسول الله ﷺ .
- ٢- لا حد على من قذف المحصن من الرجال ويحد من قذف المحصنات من النساء ، مع أن حد القذف شامل لهما .
- ٣- تقطع يد السارق سواء كان المسروق عظيماً أم حقيراً دون مراعاة للنصاب التي تقطع فيه يد السارق ، مع ورود **أحاديث كثيرة** تحدد ما يقطع فيه يد السارق .
- ٤- لا يحرم بالرضاع سوي الأم والأخت وذلك لوروده في القرآن الكريم .
- ٥- وردوا حديث يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واجازوا الوصية لو ارث .
- ٦- يجوز الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها واقتصروا على تحريم الجمع بين الأختين وردوا حديث: (لا يجمع بين المرأة وعمتها) .

س.ف: من هم الشيعة وما هي مبادئهم وما أثر هذه المبادئ في الفقه الإسلامي ؟

الشيعة :

هم الذين يرون أن الأحق بالخلافة بعد رسول الله ﷺ هو **علي بن أبي طالب** والشيعة **أقدم** الفرق الإسلامية وأصلهم أصحاب الرأي القائل بأولوية آل بيت النبي ﷺ بالخلافة وأحق آل البيت على بن أبي طالب .
قد ظهر مذهبهم في آخر عصر عثمان (رضي الله عنه) .

أولاً : مبادئ الشيعة :

- (١) إن الإمامة ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة ، بل هي ركن الدين وقاعدة الإسلام ، ولا يجوز لني إغفالها ، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم .
- (٢) عين رسول الله ﷺ علياً للخلافة بنصوص ينقلونها ، لا يعرفها نقله الشريعة وأهل الحديث .
- (٣) على أفضل الخلق في الدنيا والآخرة بعد رسول الله ﷺ فمن عاداه أو حاربه فهو عدو الله .
- (٤) لا يقبلون من الأحاديث شيئاً من أهل السنة مهما كانت درجتها من الصحة .
- (٥) لا يأخذون بالإجماع كأصل من أصول التشريع وكمصدر من مصادره ايضاً .
- (٦) يفسرون القرآن تفسيراً يوافق مبادئهم ولا يقبلون تفسير غيرهم فهم لا يأخذون بالسنة ولا بالإجماع ولا بالقياس .

ثانياً : أثر مبادئ الشيعة :

- ١- **في نكاح المتعة :**
أجازوا نكاح المتعة وقالوا بإباحته إلى يوم القيامة مع أن نكاح المتعة محرم في الإسلام ، فقد جاء عن علي بن أبي طالب (رض الله عنه) أن النبي ﷺ (نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية) ومن هنا حرم نكاح المتعة وهو أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل .. ولما كان هذا النكاح من المفاصد من اختلاط الأنساب واستئجار الفروج .
- ٢- **يخالفون في كثير من مسائل الميراث** ، فلا يورث النساء من العقارات ، وإنما يورثونهم من المنقول فقط .
- ٣- **لا يبيحون للمسلم أن يتزوج كتابية** .
- ٤- **يقولون بوجوب الإشهاد على الطلاق** ، فإذا وقع الطلاق دون إشهاد رجلين عدلين كان الطلاق باطلاً ، مع أن جمهور المسلمين يقولون إن الإشهاد ليس بواجب .



س ١٣: اشرح اسباب اختلاف المجتهدين في عصر التابعين ؟

الأسباب التي أدت إلى الاختلافات في هذا العصر

اولا :تفرق علماء الصحابة في الأقطار المختلفة :

حرص عمر بن الخطاب منذ أن تولي الخلافة أن يجمع علماء المسلمين في المدينة المنورة ولا يخرجون منها إلا للضرورة القصوى ، وذلك لوجودهم بجواره إذا ما عرضت واقعة جمعهم واستشارهم فيها ، وسمح عثمان بن عفان للصحابة بالخروج من المدينة وتفرق بالتالي علماء الصحابة في الأمصار الإسلامية التي تم فتحها ، ولما كان لكل عالم من هؤلاء العلماء قدراته في الفهم والاستنباط ، واختلاف الإقليم الذي يعيش فيه في عاداته وأعرافه عن غيره من الإقليم ، ومعرفة هؤلاء الفقهاء أن الفتوى يجب أن تتغير تبعا لتغير الأزمنة والأمكنة والأعراف والعادات ، فإن كل ذلك أدى إلى الاختلاف في الفتوى المبنية على الرأي والغير مبنية على النصوص .

نتيجة ذلك : أن كان لكل قطر مبادئ تخالف مبادئ القطر الآخر ، وأحكام تخالف الأحكام ، وعذرهم في ذلك : أن اجتماعهم للتشاور أصبح غير ميسور .

ثانيا : شيوع رواية الحديث :

عكف صفار الصحابة على رواية السنة وبيانها للناس ، ولما كثرت رواية الحديث سواء دعت الحاجة لذلك أم لا فإن ذلك أدى إلى أن يوجد من يقوم بوضع الحديث وينسبه إلى الرسول ﷺ .

معنى وضع الحديث :

أن ينسب شخص كذبا إلى رسول الله ﷺ قولا أو فعلا أو تقريراً دون أن يكون النبي قاله أو فعله أو قرره ولقد كان لوضع الحديث ونسبته إلى رسول الله ﷺ أسباب متعددة منها :

١- تشكيك المسلمين في دينهم :

لقد حاول بعض أعداء الإسلام زرع الشكوك في نفوس المسلمين وذلك من أجل صرفهم عن دينهم وذلك بوضع أحاديث تحليل الحرام ، وتحريم الحلال وينسبونها إلى رسول الله ﷺ .

٢- التعصب :

فقد أدى تفرق المسلمين إلى مذاهب مختلفة إلى تعصب البعض للمذهب الذي ينتمي إليه .

٣- الترغيب والترهيب :

كان من أسباب وضع الحديث رغبة بعض الجهلة في حمل الناس على الفضائل وابتعادهم عن الرذائل .

٤- التطلع إلى رغبة دنيوية من مال أو سلطان

دفعت بعض المنافقين إلى وضع الأحاديث عند أمير أو سلطان لإرضاه .

٥- مقاومة العلماء لوضع الحديث

عندما أحس المسلمون بهذا الخطر هبوا لمقاومته بكل ما أتوا من جهد فكان أولي عمل قاموا به هو عدم الإصغاء لما يقوله من عرف عنه الكذب ووضع الأحاديث ، ثم قاموا بعد ذلك بوضع شروط معينة فيمن يروي الحديث وأطلقوا على ذلك علم التعديل والتجريح وبذلك حفظ الله سنة رسوله ﷺ صافية نقية حتى تبقى على مر الزمان مصدرا ثانيا من المصادر التي يعتمد عليها في استنباط الأحكام الفقهية والتي تنظم جميع أمور الحياة

بعد أن انتقلت الخلافة للأمويين وأصبح معاوية هو خليفة المسلمين ، بعد تنازل الحسن بن علي بن أبي طالب عن الخلافة له واستمر بنو أمية في الخلافة حتى تغلبت العباسيون عليهم وظل الأمويون يحكمون البلاد وأرتكبوا في سبيل القضاء على الثورات كثير من الفظائع التي لا يقرها دين وقتلوا كثيراً من آل البيت كباراً أو صغاراً حتى لا يكون هناك من يطالبهم بالخلافة .

ثالثاً : ظهور طبقة الموالى :

تطلق كلمة الموالى على من دخل الإسلام من غير العرب كالفرس والروم ، كما تطلق على الأرقاء ومعلوم أن هؤلاء موالى كانوا أصحاب حضارات وديانات سابقة فأثرت في نفوسهم وإنطباع حياتهم ، ومع تفوقهم ونبوغهم لم يكن لهم مكانة في الدولة الأموية إذ أن بنى أمية جعلوا المناصب كلها مقصورة على العرب دون غيرهم فحرموا الموالى من هذه المناصب مما جعلهم يتجهون إلى الإشتغال بعلوم الدين كالتفسير والحديث والفقه فبرعوا فيه لأنهم يعلمون أن التفاضل في الإسلام ليس بالنسب أو الجنس وإنما بتقوى الله عز وجل ومن أشهرهم فقيه المدينة نافع مولى بن عمر .

رابعاً : ظهور مدرستي الحديث والرأي

س.ف: بين الطابع الفقهي لمدرستي الحديث والرأي ؟ مبينا الفرق بينهما ؟

مدرسة أهل الحديث :

نشأت هذه المدرسة بالحجاز ، حيث إنها مهبط الوحي وفيها نزل على سيد المرسلين محمد بن عبد الله فأصبحت مهد السنة ومنبع الحديث وملتقى الصحابة .

ومن أشهر رواد هذه المدرسة

زيد بن ثابت ، عبد الله بن عمر (رضي الله عنهم جميعاً)

وترجع أسباب وقوف أهل مدرسة الحديث عند النصوص إلى ما يلي :

- ١- تأثر مدرستهم بالمنهج الذي التزمه علماءهم في حرصهم على الأحاديث والآثار وتجنبهم الأخذ بالرأي وإعمال القياس إلا إذا كانت هناك ضرورة ملجئة .
- ٢- وجود ثروة كبيرة من الأحاديث والآثار والأقضية والفتاوى في المدينة ولذا فإنهم لم يكونوا في حاجة إلى استخدام الرأي إذا ما عرضت عليهم حادثة لأنهم سيجدون حكمها في السنة .
- ٣- بساطة الحياة لدى أهل الحجاز وبالتالي قلة مشاكلهم حيث كانوا على الفطرة الأولى .
- ٤- بعدهم عن مواطن الفتنة والنزاع الذي كان موجوداً بالعراق فهذا البعد أدى إلى عدم اللجوء إلى الرأي أو القياس .

الفوائد التي حققتها هذه المدرسة

- ١- الفضل في المحافظة على تراثنا التشريعي من النصوص والآثار .
- ٢- تدوين السنة والاهتمام بها .
- ٣- البحث عن أقوال الصحابة وأقضيتهم وفتياهم ولذلك كان الفقه الموجود لديهم فقها بعيداً عن الافتراضات والاحتمالات ، وإنما كان يتسم بالواقعية .

مدرسة أهل الرأي :

نشأت هذه المدرسة بالكوفة بالعراق وقد كان العراق أسعد الأمصار حظاً بعد مدينة رسول الله ﷺ لوجود الصحابة فيها ، فقد كانت الكوفة والبصرة قاعدة الجيوش الإسلامية ومنها فتحت سائر الأمصار ، كان عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب لهم الفضل في إظهار مدرسة الرأي فكان عمر بن الخطاب أكثر الصحابة في تعليل الأحكام وربط الحكم بعلمه .

ويرجع تمسك أهل هذه المدرسة بالرأي لعدة عوامل منها :

- ١- تأثرهم بالصحابي الجليل عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) .
- ٢- البيئة التي وجدت فيها هذه المدرسة حيث بعدها عن مدينة الرسول وكبار الصحابة فأدي ذلك إلى ندرة الأحاديث فيها واعتمادهم بالتالي على الرأي .
- ٣- كثرة وضع الحديث في هذه المنطقة حيث كانت معقلاً لتوارث الخوارج والشيعة مما أدي بهؤلاء الفقهاء إلى التقليل من رواية الحديث وهذا يدعوهم إلى الأخذ بالرأي حيث لا نص .

الفوائد العلمية التي حققتها هذه المدرسة وأثرها في الفقه

- ١- كثرة تفريعهم للفروع وذلك نتيجة للأحداث التي كانت تقع لهم وقد أدي هذا إلى ظهور الفقه الافتراضي ، أي فرض مسائل ووضع حكم لها قبل أن تقع .
- ٢- المحافظة على سنة النبي ﷺ التي رويت لهم في أرض العراق عن طريق الصحابة الذين عاشوا بين أظهرهم وأخذوا عنهم .
- ٣- استخلاص كثير من علل الأحكام والحكمة من تشريعها .
- ٤- كان لهم الفضل في مقاومة واضعي الحديث ، حيث أن ندرة استعمال الأحاديث إلا ما روي عن الصحابة الموثوق منهم أدي ذلك إلى غلق الباب على واضعي الحديث لعدم الإصغاء لما يضعونه من أحاديث .

المقارنة بين المدرستين

أن لمدرسة عند عدم النص دفعهم إلى الاعتناء بالحديث فعملوا على جمعه وحفظه ، مدرسة الرأي كان لها الأخرى الحديث الفضل في المحافظة على تراثنا التشريعي من النصوص والآثار ، لأن خوفهم من استعمال الرأي الفضل في تأصيل المصدر الثاني من مصادر التشريع وذلك بحفظ ما روي عن الصحابة الذين تعلموا على أيديهم كما كان لهم الفضل في اتساع دائرة الفقه ، فوجد الفقه الافتراضي .

مصادر الفقه في هذا العصر

المدرستين اتفقنا في أن القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع ، والسنة هي المصدر الثاني له ثم الإجماع واختلفوا : في أن أهل الحديث لم يستعملوا الرأي إلا في حدود ضيقة وفي مسائل نادرة فالرأي عندهم ليس مصدراً من مصادر التشريع أما عند أهل العراق فالرأي عندهم مصدر من مصادر التشريع حيث توسعوا في استعماله .

س١٤: ازدهر الفقه في عصر الدولة العباسية ازدهارا لم يشهد له مثيل وكان لذلك أسباب.وضح هذه الأسباب ؟

صيغة أخرى/وضح أسباب ازدهار الفقه والعلم في العصر العباسي ؟



تمهيد

يبدأ هذا العصر من مطلع **القرن الثاني الهجري** عندما تحولت الخلافة من بني أمية إلى بني العباس وفي هذا العصر ازدهر الفقه وأصبح علماً مستقلاً قائماً بذاته

أسباب وعوامل ازدهار الفقه وتطوره في عصر الدولة العباسية :

العامل الأول :اهتمام الخلفاء بالفقه والفقهاء

عندما قامت الدولة العباسية عملت على تجنب ما كان سائداً في الدولة الأموية من الاعتماد على العصبية القبلية وبعد الفقهاء عن الدولة ، فقربوا منهم ، وعملوا على إحياء سنة رسول الله ﷺ وساد الطابع الديني جميع شئون الدولة ، فقامت الدولة العباسية باسم الدين وعلى الدين .

مظاهر اهتمام الخلفاء بالعلم والعلماء :

- ١- نجد أن هارون الرشيد يخص أبا يوسف بالصحة والملازمة ويعينه قاضياً للقضاء .
- ٢- حرص الخلفاء علي تلقي أولادهم العلوم الدينية علي يد الفقهاء وفي مجالسهم العامة .
- ٣- حين قام الرشيد بأداء فريضة الحج إلي المدينة أرسل إلي الإمام مالك ليحمل كتابه الموطأ ويحضر إلي مجلسه فرفض الإمام مالك ذلك فما كان من هارون الرشيد إلا أن قال والله لا نسمع إلا في بيتك .

العامل الثاني : حرية الاجتهاد في استنباط الأحكام

تركزت الدولة العباسية الفقهاء يبحثون في حكم أي واقعة تعرض عليهم دون وضع قواعد معينة في استنباط الحكم بل كان الفقيه له حرية التجول والبحث في ميادين الفقه المختلفة ، فكثرة الآراء في الواقعة الواحدة وحرية الاستنباط للفقهاء ساعد كل ذلك على نمو الفقه وتطوره فعندما طلب المنصور من الإمام مالك ان يعلق كتاب **الموطأ** علي الكعبة رفض الإمام مالك ذلك حتي لا يكون منهجاً للعلماء .

العامل الثالث : كثرة الحوادث والوقائع

امتدت الدولة الإسلامية في هذا العصر امتدادا شاسعا حيث وصلت إلى **الصين شرقا** وإلى **أوروبا غربا** ، وكان لهذه الشعوب التي دخلت في الإسلام ثقافات وحضارات مختلفة ، فقام الفقهاء بدراسة أوضاع هذه الحضارات والثقافات ، فما كان منها موافقا للشريعة أقروه وما كان منها مخالفا ردوه ، مع مراعاة أعراف وعادات كل بلد من هذه البلاد بشرط ألا يخالف العرف أو العادة نصا شرعيا ، فوجدت في كل إقليم أحكام وفتاوى تخالف أحكام وفتاوى غيره من الأقاليم وذلك لا يكون إلا في الأمور الاجتهادية أما التي فيها نص فلا يوجد اختلاف حولها فما كان من الفقهاء إلا أن يجدوا وسيلة للربط بينهم في هذه الأقاليم لتعرف الفقهاء على أعراف وعادات جميع الأقاليم ومعرفة ما قيل في كل إقليم من فتاوى وأحكام .

العامل الرابع: ازدهار الحركة العلمية

أهم عوامل النهوض بالحركة العلمية في هذه الفترة ما يلي :

- ترجمة العلوم والفلسفة اليونانية للغة العرب ، ولقد استفاد المسلمون والفقهاء من المنطق والفلسفة في علم الكلام .
- ظهور طبقة المولي بجانب هذا لهم معرفة بالكتابة والتأليف ولديهم قدرة على استنباط الأحكام ، فظهر منهم مشاهير من المفسرين والمحدثين والفقهاء أمثال **الحسن البصري** ولقد أدى اشتغال العرب بالحكم والأمور السياسية ، وقيادة الجيوش وعدم إشراك الموالى في هذه الأعمال إلى انصرافهم للبحث والنظر وإقبالهم على النشاط الفكري والعلمي ليعوضهم ذلك فكان هذا عاملا على نمو الحركة العلمية في ذلك الوقت.

العامل الخامس : شيوع الجدل والمناظرة بين الفقهاء

اتسم الطابع الفقهي في الشريعة الإسلامية بالجدل والمناظرة فبعد وفاة الرسول ﷺ وجد الجدل حول الخلافة وقتال مانعي الزكاة ، إلا أنه كان جدلا محدودا ، كذلك وجد الجدل والمناظرة في عهد الدولة الأموية بين الفقهاء وأتضح ذلك في وجود مدرسة **أهل الحديث ومدرسة الرأي** لكن هذا العصر شهد سعة من الجدل والمناظرة بين الفقهاء أكثر من غيره ، وذلك راجع إلى حرية الرأي في الاستنباط وعدم الحجر على عقول الفقهاء وكانت هذه المناظرات تتم **شفاهة** في حلقات العلم والدرس .

لقد كان لهذه المناظرات الفوائد الجلية التي تتمثل فيما يأتي:

- أنها جعلت التأليف يظفر بالدقة والأحكام في عرض الأدلة ومناقشتها والمقارنات بينها وبين غيرها
- أن هذه المناظرات عمقت الأفكار وشحذت الأذهان ووجهت الجميع إلى الدراسة والتحصيص .
- أنها دفعت بالدارسين إلى التسلح بأسلحة الآخرين ، فأهل الحديث تسلحوا بالرأي ، وأهل الرأي تسلحوا بالحديث.

العامل السادس : التدوين والترجمة

تميز هذه العصر بشيوع تدوين علوم المسلمين وترجمة علوم غيرهم فدون منه شتى أنواع العلوم والفنون مثل علوم التفسير والقراءات ، علم أصول الفقه كما دونت السنة في هذا العصر كما ترجم فيه كثير من العلوم اليونانية والرومانية والفارسية والهندية إلى اللغة العربية .

س١٥: ما هي مصادر وخصائص الفقه الإسلامي في العصر العباسي ؟

أولا: مصادر الفقه في هذا العصر

تتنوع المصادر في هذا العصر وتعددت فأصبحت كما يلي :

الكتاب - السنة - الإجماع - القياس - الاستحسان والمصالح المرسلة - سد الذرائع - قول الصحابي - شرع من قبلنا - الاستصحاب واستنباط الأحكام من هذه المصادر ليس محل اتفاق بين الفقهاء ، فقد اجمع الفقهاء على أن القرآن والسنة مصدرين من مصادر التشريع ، كما جعل معظم الفقهاء الإجماع والقياس مصدران أيضا للتشريع ولم يخالف في ذلك إلا قلة من العلماء ، وبالنسبة لبقية المصادر فقد أخذ بها بعض الفقهاء ، والبعض الآخر أخذ ببعضها ورد البعض الآخر .

ثانيا: خصائص هذا الدور العامة :

- ازدهار الفقه ازدهارا لم يسبق له مثيل . ٢- التدوين والترجمة . ٣- ظهور المذاهب الفقهية .
- ظهور المصطلحات الفقهية : حيث ظهرت المصطلحات نتيجة للتدوين والجدل والمناظرة بين الفقهاء فحدد العلماء معني الواجب ، المندوب ، المباح ، المحرم ، المكروه ، كما حددوا معني الركن ، الشرط ، السبب ، العلة الفاسد ، الباطل .
- انتشار الفقه الافتراضي ، حيث كانوا يفترضون مسائل ويتصورونها ، ثم ينظرون في حكمها على ضوء القواعد والأسس التي وضعها الفقيه لنفسه وبالفقه الافتراضي نما الفقه واتسعت آفاقه .

س١٦: ظهر في اوائل القرن الثالث عشر الهجري من يدعوا إلى إحياء الحركة الإسلامية وضح اهم صور هذا التحرك وأثره في الفقه الإسلامي ؟

صيغة اخري/ بين الآثار التي قام بها المجتهدون في العصر الحديث وكيف أثرت تأثيراً إيجابياً في فتح باب الاجتهاد والفقه بشكل عام ؟

صيغة أخرى/ بين اهداف الحركات الإصلاحية في العصر الحديث ؟



قبل التطرق إلى الحركات الإصلاحية المختلفة احب ان اوضح ما هي الأسباب التي أدت إلى ظهور تلك الحركات الإصلاحية :

- ١- انتشار التقليد والجمود . ٢- غلق باب الاجتهاد . ٣- تفكك الدولة الإسلامية . ٤- بدء الاستعمار للدولة الإسلامية .

أولاً : الدعوة إلى الإصلاح والتمسك بالقرآن

بدأ في أوائل القرن الثالث عشر حركات تدعو إلى الإصلاح والتمسك بكتاب الله تعالى وسنته في مختلف بقاع الأقطار الإسلامية من أهمها :

١- الحركة السنوسية في ليبيا :

بقيادة محمد السنوسي الذي طاف شمال أفريقية داعياً إلى تطهير الدين مما أدخله الأعداء عليه ومناشدة الناس بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والسلف الصالح ، كما كان له هدف سياسي وهو تخليص البلاد من الاستعمار .

أهداف الحركة السنوسية :

- أ- تطهير الدين مما أدخل فيه من البدع .
- ب- الرجوع إلى كتاب الله ورسوله ﷺ في استنباط الأحكام .

٢- الحركة الوهابية في الحجاز :

كانت الحركة الوهابية التي قام بها محمد بن عبد الوهاب النجدي في قلب نجد

أهداف الحركة الوهابية :

- أ- محاربة البدع وتطهير الإسلام .
- ب- العودة إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ .

٣- الحركة المهدية في السودان :

قامت الحركة المهدية التي قادها المهدي .

أهداف الحركة المهدية :

- أ- العودة إلى الإسلام وسماحته وبساطته .
- ب- الرجوع في استنباط الأحكام إلى الكتاب والسنة .

٤- الحركة الأفغانية في مصر :

قاد حركة الإصلاح السيد جمال الدين الأفغاني باحث النهضة الفكرية في الشرق ، ثم تلميذه الإمام محمد عبده

أهداف الحركة الأفغانية :

- أ- مهاجمة التقليد والجمود والتعصب المذهبي .
- ب- العمل على تنمية الشعور الديني وإيقاظ روح الانتماء إلى العالم الإسلامي .

أهداف هذه الحركات :

(١) فتح باب الاجتهاد

(٢) تنمية الشعور الديني

(٣) مهاجمة التقليد

(٤) النهوض بالفقه الإسلامي والرجوع به إلى سابق عهده وذلك بالرجوع إلى المصادر الأصلية (القرآن - السنة).

(٥) الرجوع إلى الكتب الفقهية ذات الأسلوب السهل والمعاني الواضحة .

(٦) نبذ التعصب المذهبي لأن كل مذهب من المذاهب الفقهية مستمد أحكامه من كتاب الله وسنة رسوله فنادوا بالأخذ من الفقه الإسلامي كله وعدم التقيد بمذهب واحد .

ثانيا : دراسة الفقه الإسلامي :

كثير من علماء هذا العصر ينادون بالعودة إلى الدراسة المجردة عن المذهبية :

١- قام فضيلة (الشيخ المراغي) بإضافة مادة جديدة في الأزهر تدرس ضمن العلوم التي يقوم الأزهر

بتدريسها تسمى (علم مقارنة المذاهب) وهي تهدف إلى دراسة آراء الفقهاء مجتمعة وأدلة كل ومناقشة

الأدلة وبيان الرجح من الآراء ليس تعصبا لرأي معين وإنما على اعتبار قوة الدليل .

كما أن مادة الشريعة الإسلامية تدرس بجميع كليات الحقوق في الجامعات المصرية في مرحلة الليسانس ،

وفي مرحلة الدراسات العليا في دبلوم القانون الخاص ، ووجد أخيرا دبلوم الشريعة الإسلامية أيضا ولقد

أدى ذلك إلى اتساع آفاق الكتابة في النظريات العامة في الفقه الإسلامي مثل نظرية العقد والتعسف في

استعمال الحق غير أن الدستور الدائم لجمهورية مصر العربية والصادر سنة ١٩٧١ قد تقدم في هذا المجال

تقدما ملحوظا حيث نص على أن " الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع .

٢- إنشاء معهد الدراسات الإسلامية ومجمع البحوث الإسلامية لخدمة الفقه الإسلامي التابع للأزهر

الشريف ، كما إنشاء المجلس الأعلى للشئون الإسلامية الذي يهتم بالنواحي العلمية والإسلامية .

ثالثا : محاولات تقنين أحكام الفقه الإسلامي

يعني تقنين أحكام الفقه الإسلامي ضياغته في قانون موحد يضم المواد وفقا للرأي الراجح من المذاهب

الفقهية ثم توضع هذه المواد في مشروع قانون لموافقة السلطة التشريعية عليه ونشره في الجريدة

الرسمية ، ثم يقوم القضاء بعد ذلك بتطبيقه على الخصوم والتقنين للأحكام الفقهية لم يظهر بهذه الصورة

إلا في عهد الدولة العثمانية حيث قننت بعض الأحكام الفقهية في شكل مواد ، وأصبح القاضي ملزما

بتطبيقه على الخصوم ، ويتمثل ما تم تقنينه في الآتي :

١- مجلة الأحكام العدلية ← وأشتملت على ١٨٥١ مادة ولقد تناولت أحكام البيوع والاجارة والكفالة والحوالة

والرهن والأمانات ، والوكالة ، الصلح .

٢- قانون العائلات ← وقد اشتمل على أحكام الأسرة من زواج وطلاق .

قد رفض الخديوي إسماعيل تطبيقه في مصر ، وقام بتطبيق القانون الفرنسي ، لأن الفقه الإسلامي في

نظره لا يفي بحاجات الحياة العصرية من نظم وقوانين ومما لا شك فيه أن هذه حجة واهية خائنة ، وذلك

لأن الفقه الإسلامي حي متطور يحيا الواقع ويعيشه على مر العصور وسيبقى كذلك إن شاء الله ، وليس

أدل على ذلك أن المشرع المصري في هذه الأونة في معظم ما يصدر من تشريعات في شتى المجالات

يستقي أحكامه من الفقه الإسلامي .

مثال ذلك ← في مصر صدر القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٠ م في بعض مسائل الأحوال الشخصية المتعلقة بالزواج

والنفقة والعدة والطلاق والنسب والمهر والحضانة والمفقود وقد روعى في هذا القانون الأخذ من آراء

المذاهب الأربعة .

في سنة ١٩٤٣ صدر القانون رقم ٧٧ وهو خاص بالمواريث وفي سنة ١٩٤٦ صدر القانون الخاص بأحكام

الوصية .



القسم الثاني نظريات الفقه



فهرس الاسئلة

الصفحة	السؤال
ص ٣	س١ / بين أقسام الحقوق باعتبار من تضاف إليه ؟ صيفه اخري: تنقسم الحقوق الي حقوق للعباد وحقوق مشتركة بينهما اشرح ذلك مع بيان خصائص كل قسم ؟
ص ٥	س٢ / اكتب في تقسيم الحقوق من حيث القيمة المالية ؟
ص ٦	س٣ / اكتب في الحقوق من حيث قابلية الحق للإسقاط والتنازل ؟
ص ٧	س٤ / اكتب في أقسام الحقوق من حيث قابليتها للميراث من عدمه ؟
ص ٧	س٥ / وضع اراء الفقهاء في مالية المنافع وثمرة هذا الخلاف ؟
ص ٨	س٦ / عرف المال في إصطلاح الفقهاء وفي القانون ؟
ص ٨	س٧ / ينقسم المال باعتبار الضمان وعدمه الي مال متقوم ومال غير متقوم. اشرح ذلك مبينا فائدة هذا التقسيم؟
ص ٩	س٨ / قسم الفقهاء المال من حيث إستقراره وعدم إستقراره الي منقول وعقار اشرح ذلك مبينا النتائج المترتبة علي هذا التقسيم ؟
ص ١٠	س٩ / ينقسم المال باعتبار تماثل أحاده الي مال مثلي وقيمي .اشرح ذلك مبينا الحالات التي ينقلب فيها المثلي الي قيمى والعكس ؟ مع ذكر فائدة هذا التقسيم؟ صيفه اخري للسؤال :ما المقصود بالمال المثلي والمال القيمي؟ وكيف يتحول المثلي الي قيمى والعكس ؟ وما الفائدة المترتبة علي هذا التقسيم؟
ص ١١	س١٠ / ينقسم المال الي إستهلاكي وإستعمالي وعام وخاص وضح ذلك مبينا متي يتحول المال الخاص الي مال عام؟

س/ بين أقسام الحقوق باعتبار من تضاف إليه ؟

صيغه اخري: تنقسم الحقوق الي حقوق للعباد وحقوق مشتركة بينهما ،اشرح ذلك مع بيان خصائص كل قسم ؟



عناصر الاجابة

ب-أنواع(أقسام) حق الله تعالى
د-مميزات (خصائص) حق الله تعالى

ب-مميزات (خصائص) حق العبد

رابعاً : ما اجتمع فيه الحقان وحق العبد غالب

أولاً : حق الله تعالى :

أ-المقصود بحق الله تعالى وأنواعه

ج-العناصر التي تميز حق الله تعالى في مجال الحدود

ثانياً : حق العبد :

أ-المقصود بحق العبد وضوابطه عند الفقهاء

ثالثاً : الحق المشترك بين الله تعالى والعباد وحق الله غالب

س.ف: من أقسام الحقوق باعتبار من تضاف إليه (حق الله تعالى). وضح المقصود بهذا الحق مبيناً أنواعه وخصائصه؟

أولاً : حق الله تعالى :

أ-المقصود بحق الله تعالى:

يقصد بحق الله تعالى النفع العام من غير اختصاص بأحد فينسب إلي الله تعالى لعظم خطره وشمول نفعه .

ب-أنواع(أقسام) حق الله تعالى :

✓ النوع الأول : عبادة خالصة ← كالإيمان بالله والصلاة والزكاة والصيام .

✓ النوع الثاني : عقوبة خالصة ← كحد الزني والسرقة وشرب الخمر .

✓ النوع الثالث : عقوبة قاصرة ← مثل حرمان قاتل مورثه من ميراثه فإذا قتل الشخص ابيه فإنه يحرم من الميراث لأنه استعجل الشئ قبل أوانه فيعاقب بحرمانه فتكون العقوبة قاصرة علي القتل فقط.

✓ النوع الرابع : حقوق دائرة بين العبادة والعقوبة ← كفارة من أفطر عامداً بلا عذر في نهار رمضان وكفارة حلف اليمين .

✓ النوع الخامس : عبادات فيها معنى المونة ← أي بذل الشيء من المال (كصدقة الفطر) .

ج-العناصر التي تميز حق الله تعالى في مجال الحدود:

✓ العنصر الأول ← أن وقوع العقاب بهذه الجرائم جرائم الحدود الخالصة لله تعالى يجب

تحقيقاً للمصلحة العامة

✓ العنصر الثاني ← أن العقوبة فيها لا يجوز الزيادة فيها أو النقص منها لأنها مقدرة ومحددة

بالكتاب و السنة .

✓ العنصر الثالث ← لا يجوز العفو عن حق العقاب لا من قبل القاضي أو السلطة السياسية ولا من قبل المجني عليه فيها.

س.ف: ينقسم الحق إلي حق لله وحق للعبد بين خصائص كل نوع؟

د-مميزات (خصائص) حق الله تعالى :

- ✓ **الخاصية الأولى :** حق الله تعالى لا يجوز إسقاطه ولا التنازل عنه كما أنه لا يستباح بالإباحة ← فلو أباحت امرأة لرجل أن يزني بها فإن الحرمة قائمة والجزاء واقع عليهما رغم إباحتها له ذلك .
- ✓ **الخاصية الثانية :** العقوبة المترتبة علي الإخلال بحق الله تعالى ← لا يجري فيها عفو ولا إبراء ولا صلح ولا توارث فلا يعاقب ورثة الجاني بها ولا حق لورثة المجني عليه في المطالبة باستيفائها وأمر إستيفاء العقوبة مفوضه إلي ولي الأمر لأنها تشبه الأمور المتعلقة بالنظام العام .
- ✓ **الخاصية الثالثة:** العقوبة المترتبة علي الإخلال بحق الله تعالى يجري فيها التداخل ← فلو زني مراراً ثم ثبتت عليه الجريمة وأقيم عليه الحد فإن ذلك يؤدي إلي تدخل العقوبات الأخرى في تلك العقوبة التي أقيمت عليه فلا يعاقب عن كل مرة زني فيها قبل إقامة الحد فلا يجب عليه إلا حد واحد .

ثانياً : حق العبد :

أ-المقصود بحق العبد وضوابطه عند الفقهاء :

(١) المقصود بحق العبد :

- 🕌 ما تتعلق به مصلحة خاصة دنيوية للعبد ولا يتعلق بالنظام العام.
- 🕌 **مثال ذلك** ← حرمة مال الغير وحق الدية وبديل المتلفات وبديل المغصوب ، وحق المشتري في تملك الثمن.
- (٢) **ضوابط حق العبد عند الفقهاء :**
- 🕌 إن حق العبد هو ما جاز له إسقاطه والتنازل عنه علي عكس حقوق الله تعالى لا يجوز إسقاطها أو التنازل عنها.
- 🕌 **مثال ذلك** ← ان تقوم المرأة بإبراء زوجها من جميع حقوقها من اجل الطلاق منه فإنها قامت بالتنازل عن حقها

ب-مميزات (خصائص) حق العبد :

- ✓ **الخاصية الأولى** ← أنه يستباح بإباحة المالك ولذا فإن له إسقاطه .
- ✓ **الخاصية الثانية** ← العقوبة المترتبة علي الإخلال بحقوق العباد **قصاصاً أو تعويضاً أو تعزيراً** يجري فيها العفو والإبراء والصلح ، ويجري فيها التوارث بالنسبة لورثة المجني عليه أو وليه .
- ✓ **الخاصية الثالثة** ← تتكرر العقوبة المترتبة علي الإخلال بحقوق العباد بتكرار الجناية **فلا يجري فيها التداخل** ، وهي تشبه في القانون الدعاوي التي يتوقف الحكم فيها علي شكوى أو طلب ، لأنها تخص الفرد أو لا تتعلق بالنظام العام .
- ✓ **الخاصية الرابعة** ← يجوز فيه الزيادة والنقصان منها .

ثالثاً : الحق المشترك بين الله تعالى والعباد وحق الله غالب :

(١) من أمثله حد القذف .

- 🕌 حيث اجتمع فيه الحقان **حق الله وحق العبد** ، وذلك لأن حد القذف شرع زجراً عن ارتكاب جريمة هتك أعراض المحصنات ، وفيه إلحاق العار بالمقذوف فوجب الحد دفعاً للعار عنه ، وإقامة الحد علي القاذف يطره المجتمع من هذه الجريمة فيعود النفع إلي عامة الناس ، فأجتمع في هذا الحد حقان **حق الله وحق للعبد** ، وإنما غلب فيه حق الله تعالى وهو النفع العام .

(٢) مميزات هذا القسم :

✓ **الميزة الأولى :** هذا الحق لا يجوز إسقاطه ولا التنازل عنه كما أنه لا يستباح بالإباحة فإنه لا يصح العفو عنه ، لأن العفو إنما يكون من صاحب الحق ، وهو حق مشترك بين الله والعبد وحق الله هو الغالب كما لا يصح الصلح فيه ، كما أنه لا يجري فيه الإرث .

✓ **الميزة الثانية** ← يجري فيه التداخل فلو قذف أكثر من واحد بالزنا لا يجب عليه إلا حد واحد .

رابعاً : ما اجتمع فيه الحقان وحق العبد غالب :

من أمثلته **حق القصاص** ← فقد اجتمع فيه الحقان أيضاً ، حيث إن فيه ناحية عامة وهي المحافظة علي أمن المجتمع وسلامته وناحية خاصة هي إطفاء نار ولي الدم و هو الذي يملك حق العفو عن القاتل مصداقاً لقوله تعالى

(فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان)

مما يدل علي غلبة حق العبد هنا أنه إذا تمسك ولي الدم بالقصاص فإن العقوبة تنفذ

س٢ / أكتب في تقسيم الحقوق من حيث القيمة المالية ؟



عناصر الاجابة

أولاً : الحقوق المالية

١- تعريف الحقوق المالية

٢- أقسام الحقوق المالية

أ- الحقوق المالية الشخصية

ثانياً : الحقوق غير المالية

ب- الحقوق المالية العينية

أولاً : الحقوق المالية :

١- المقصود بالحقوق المالية :

من الحقوق التي تتعلق **بالأموال ومنافعها** كحق التملك للأعيان أو المنافع أو الديون ، وحق البائع في ثمن ما باع .

٢- أقسام الحقوق المالية :

أ) **الحقوق المالية الشخصية :**

من الحق المالي الشخصي هو ما يجعله الشرع لشخص علي آخر بأن يلزمه بفعل أو بتركه .
 مثال ذلك ← كحق المشتري علي البائع في أن يسلمه المبيع ، وحق البائع علي المشتري هو أن يدفع له الثمن .

ب) **الحقوق المالية العينية :**

من ما يقرره الشرع لشخص علي شيء .

مثال ذلك ← كحق المغصوب منه المتعلق بالشيء المغصوب . وكحق شراء الجار أو الشريك العقار محل الشفعة .

من **العلاقة** في الحق المالي العيني علاقة بين أشخاص وأشياء بخلاف الحق الشخصي فالعلاقة فيه بين أشخاص فقط ، هذا وقد **يجتمع الحق العيني والشخصي معاً** ويتصور ذلك في مسألة واحدة إذا غصب شخص شيئاً من آخر فإن حق المغصوب منه المتعلق بهذا الشيء حق عيني أما حق المغصوب منه قبل الغاصب في أن يرد إليه الشيء المغصوب فهو حق شخصي .

ثانياً: الحقوق غير المالية :

هي التي لا تتعلق بالمال ولا ترتبط به ، ومن أمثلتها حق ولي المقتول في القصاص من الجاني وحقه في العفو عنه ، وحق الزوجة في الطلاق من زوجها بسبب الضرر غير المشروع ، ويعتبر من الحقوق غير المالية الحقوق السياسية كحق الانتخاب وتولي الوظائف العامة .

س٣/ اكتب في الحقوق من حيث قابلية الحق للإسقاط والتنازل ؟



عناصر الإجابة

أولاً: الحقوق التي تقبل الإسقاط

ثانياً: الحقوق التي لا تقبل الإسقاط

(١) الحقوق التي لا تقبل الإسقاط مثل إسقاط الواهب حقه في الرجوع في الهبة

(٢) الأسباب التي تؤدي إلى منع سقوط الحق

أ) أن يكون الحق وصفاً ذاتياً لصاحبه لازماً له بحكم الشرع ب) أن يكون في الإسقاط تغييراً لأحكام الشريعة ج) أن يكون في الإسقاط ضرر بالغير د) أن يكون الحق المراد إسقاطه لم يجب بعد

أولاً: الحقوق التي تقبل الإسقاط :

الأصل في الحقوق ← أنها تسقط بإسقاط من يملكها .

مثال ذلك ← حق الشفعة - إذ الشفعة تسقط بالإسقاط ، أن يقول الشفيع أبطلت الشفعة أو أسقطتها أو أبرأتك عنها ، وكذلك من الحقوق التي تقبل الإسقاط القصاص .

ثانياً: الحقوق التي لا تقبل الإسقاط :

(١) الحقوق التي لا تقبل الإسقاط مثل إسقاط الواهب حقه في الرجوع في الهبة .

س.ف/ ما هي الأسباب التي تؤدي إلى منع سقوط الحق ؟

صيغه اخري: اكتب في الحقوق التي لا تقبل الاسقاط مبينا اسباب عدم سقوط الحق؟

(٢) الأسباب التي تؤدي إلى منع سقوط الحق :

أ) أن يكون الحق وصفاً ذاتياً لصاحبه لازماً له بحكم الشرع :

مثال ذلك ← الولاية علي الصغير ، فولاية الأب أو الجد علي الصغير حق ذاتي لهما ولا يزال عنهما أبداً

ب) أن يكون في الإسقاط تغييراً لأحكام الشريعة :

مثال ذلك ← إسقاط المطلق رجعيّاً حقه في الرجعة ، فالمطلق للمرة الأولى أو الثانية له حق مراجعة زوجته في العدة بلا عقد ومهر وإذا أراد إسقاط هذا الحق فإنه لا يسقط لأن في الإسقاط تغيير لحكم ثابت بالشرع

ج) أن يكون في الإسقاط ضرر بالغير :

فإذا كان الحق الذي يريد التنازل عنه يؤدي إلى إلحاق الضرر بالغير فإنه لا يسقط إذ أن الشريعة الإسلامية أحكامها تدور على مبدأ (أنه لا ضرر ولا ضرار).

مثال ذلك ← حضانة الصغير، فإذا أسقط الحاضن حقه في الحضانة فإن ذلك سيؤدي إلى ضياع الولد

د) أن يكون الحق المراد إسقاطه لم يجب بعد :

فإذا استعمل الإنسان حقاً قبل وجوده وقبل أن يجب له وأراد إسقاطه فإنه لا يسقط، كما لو أسقطت الزوجة نفقتها المستقبلية التي لم يدخل وقتها.

س٤/ اكتب في أقسام الحقوق من حيث قابليتها للميراث من عدمه ؟**الحقوق التي تورث والتي لا تورث**

اتفق الفقهاء على أن الأعيان والديون تنتقل بطريق الإرث إلى من يستحقها من الورثة.

لكنهم اختلفوا في المنافع والحقوق فذهب جمهور الفقهاء إلى القول بأن المنافع تورث،

وذهب الأحناف إلى القول بعدم تورث المنافع.

الحقوق فقد اتفق الفقهاء على أن هناك حقوقاً تورث، فمثلاً حق الشرب وحق المرور فإنها تورث باتفاق الفقهاء.

أيضاً كفالة الدين وحق حبس المبيع عن المشتري حتى يستوفي البائع الثمن الحال وحبس الرهن

ومما اختلفوا فيه : حق الغانم في الغنيمة عند الإحراز وقبل القسمة فقال الأحناف أنه لا يورث، وقال

الشافعي بتوريثه، وكذلك حق أجل الدين إذا مات المدين وكان عليه دين مؤجل فإن الأئمة الثلاثة قالوا بحلول الدين على الورثة، ولا ينتقل حق أجل الدين بالميراث.

**س٥/ وضح آراء الفقهاء في مالية المنافع وثمرتها هذا الخلاف ؟****المقصود بالمنافع :**

هي الفوائد المقصودة من الأعيان والأشياء المادية مثل سكني الدار، ركوب السيارة، قراءة الكتب، فقد

اتفق الفقهاء على أن الحقوق المتعلقة بغير المال مثل حق الحضانة والقصاص والولاية على القاصر لا

تعتبر مالاً أما الحقوق المتعلقة بالمال كحق الشرب والمسيل والمنافع

فإن الفقهاء اختلفوا فيها على رأيين :

الرأي الأول :

أنها لا تعتبر مالاً وهو رأي الأحناف، وحجتهم في ذلك : " أن المال لا يتحقق إلا في الأشياء التي يمكن

حيازتها وإحرازها، والحقوق والمنافع لا يتحقق فيها ذلك.

الرأي الثاني :

أنها تعتبر مالاً وهو لجمهور الفقهاء. وحجتهم أن الحقوق والمنافع يمكن حيازتها بحيازة أصلها، وهذا

هو الراجح لاتفاقه مع العرف وملائمته لأغراض الناس ومعاملاتهم.

ثمره هذا الخلاف

١- **أختلف الفقهاء** في إعتبار المنافع من قبل المال وترتب علي ذلك إختلافهم في ضمان قيمة المنفعة **أولاً (يري جمهور الفقهاء) ←** أن المنافع مال ويترتب علي ذلك أنه إذا غصب إنسان شئ وانتفع به فإن الغاصب يضمن قيمة المنفعة المغصوبة .

ثانياً (يري الحنفية) ← أن المنافع ليست مال ويترتب علي ذلك أن الغاصب لا يضمن قيمة المنفعة المغصوبة ولكنهم أستثنوا حالات يوجبون فيها الضمان وهي :

أ- إذا كان المال المغصوب عيناً موقوفة .

ب- إذا كان المال المغصوب مملوكاً ليتيم .

ت- إذا كان المال المغصوب شيئاً معداً للإستغلال .

٢- **في حالة الإستئجار علي رأي الأحناف** إذا أستأجر شخص منزلاً مدة معينة ثم مات قبل أن تنتهي مدة الإجارة فعند الحنفية ينتهي العقد بموت المستأجر لأن المنفعة لا تعد مالاً فلا تورث بينما يري جمهور الفقهاء أن العقد لا ينتهي بموت المستأجر وينتقل الحق في الإجارة إلي الورثة فيحلون محل مورثهم حتى تنتهي مدة الإجارة لأنها مال فتورث .

س٦/ عرف المال في إصطلاح الفقهاء وفي القانون ؟



أولاً: تعريف المال لغة واصطلاحاً :

١- المقصود بالمال في اللغة :

كل ما يملكه الفرد أو الجماعة من متاع أو عروض تجارة أو عقار أو نقود أو حيوان .

٢- المقصود بالمال في اصطلاح الفقهاء :

ما يمكن حيازته وإحرازه والانتفاع به انتفاعاً معتاداً ، ويتضمن هذا التعريف **شروطين** :

الشرط الأول ← أن يمكن إحراز الشيء وحيازته

الشرط الثاني ← أن يمكن الانتفاع به انتفاعاً معتاداً .

فإذا تخلف الشرط الأول أي لم يمكن إحراز الشيء وحيازته **كالهواء** ، فإنه لا يسمى مالاً في الشرع .

ثانياً: تعريف المال في القانون :

الحق ذو القيمة المالية أيا كان هذا الحق سواء كان عينياً أو شخصياً أم حقاً من الحقوق الأدبية والفنية والصناعية .

س٧/ ينقسم المال بإعتبار الضمان وعدمه الي مال متقوم ومال غير متقوم. اشرح ذلك مبينا فائدة هذا التقسيم؟



أولاً : تقسيم المال باعتبار الضمان (باعتبار ما يكون له حرمة وحماية) :

١ - المقصود بالمال المتقوم :

المال الذي له قيمة في نظر الشريعة الإسلامية وهو ما أمكن حيازته فعلاً وجاز الانتفاع به ، فالأساس في اعتبار المال متقوماً هو إباحة الشارع الانتفاع به في الظروف العادية .

مثال ذلك ← النقود

٢- المقصود بالمال غير المتقوم :

المال الذي أهدرت الشريعة قيمته وحرمت التعامل به ومنعت الناس من الانتفاع به في الظروف العادية يعتبر مالاً غير متقوم .

مثال ذلك ← الخمر في يد المسلم والخنزير .

ثانياً : فائدة تقسيم المال الي متقوم وغير متقوم

المال المتقوم ← مضمون لصاحبه ، فإذا أتلفه شخص بالاعتداء منه علي المال المتقوم أو بإهمال يرجع إليه كان هذا الشخص مسؤولاً عن تعويض صاحب المال .

المال المتقوم ← يصلح لأن يكون محلاً للتعامل فيبيع ويؤجر

المال غير المتقوم ← إذا وقع الإلتاف علي فلا ضمان علي المتلف وذلك كمن أراق خمرأً يمتلكها مسلم فلا ضمان عليه .

المال غير المتقوم ← لا يكون محلاً للتعامل ولا يصح أن ترد عليه شيء من التصرفات ، فلو باع شخص سمكاً في ماء أو طيراً في الهواء فإن هذا العقد يعد باطلاً .

س٨ / قسم الفقهاء المال من حيث إستقراره وعدم إستقراره إلي منقول وعقار

أش - ذلك مسناً النتائج المة تة عل ، هذا التقسيم ؟



أولاً : تقسيم المال إلي منقول وعقار :

١. المقصود بالعقار ← كل شيء مستقر بحيزه ثابت فيه لا يمكن نقله من دون تلفه فهو عقار وكل ما عدا ذلك فهو منقول .

٢. المقصود بالمنقول ← هو كل شئ غير مستقر ويمكن نقله من مكان إلي آخر من دون تلف .

تقسيم العقارات

أ- عقارات بطبيعتها ← فالعقارات بطبيعتها هي الأشياء المستقرة التي لا يمكن نقلها دون تلف .

مثال ذلك ← الأرض والمباني .

ب- العقارات بالتخصيص ← منقولات أعطيت صفة العقار لكونها مرصودة لخدمة عقار أو استغلاله .

مثال ذلك ← الذي يرصد لاستغلال المصانع من آلات وأدوات للتصنيع كالعربات والسيارات المخصصة لنقل المواد الأولية .

ثانياً : النتائج المترتبة علي هذا التقسيم

١- الشفعة تثبت في العقار فقط أما المنقول فلا تجوز فيه الشفعة .

٢- يجوز وقف العقار أما المنقول فقد جري في جواز وقفه خلاف بين الفقهاء .

٣- لا يجوز للوصي بيع العقار المملوك للقاصر إلا بسبب مقبول يقره القضاء ، أما المنقول فيجوز بيعه متى رأي الوصي أن ذلك تحقيق لمصلحة القاصر .

٤- لا يجوز بيع عقار المدين عند التنفيذ علي أمواله لسداد ديونه إلا إذا لم تف منقولاته بذلك .

٥- ملكية العقار لا تنتقل إلا بتسجيل عقد البيع ، وهذا خلافاً للمنقول الذي تنتقل ملكيته بمجرد التسليم .

٦- العقار يجوز بيعه قبل قبضه ، أما إذا كان الشيء منقولاً فإن الفقهاء اجمعوا علي أنه لا يجوز بيعه إلا بعد قبضه

س٩/ ينقسم المال باعتبار تماثل أحاده إلى مال مثلي وقيمي. أشرح ذلك مبيناً الحالات التي
 □ ينقلب فيها المثلي إلى قيمي والعكس ؟ مع ذكر فائدة هذا التقسيم؟
 صيغه أخرى للسؤال : ما المقصود بالمال المثلي والمال القيمي؟ وكيف يتحول المثلي إلى قيمي
 □ والعكس ؟ وما الفائدة المترتبة علي هذا التقسيم؟



عناصر الإجابة

٢-المال القيمي

أولاً : تقسيم المال إلى مثلي وقيمي

١-المال المثلي

ثانياً : حالات ينقلب فيها المثلي إلى قيمي

ثالثاً : حالات ينقلب فيها القيمي إلى مثلي

رابعاً : الفائدة المترتبة علي تقسيم المال إلى مثلي وقيمي

أولاً : تقسيم المال إلى مثلي وقيمي :

١-المقصود بالمال المثلي :-

المال الذي له نظير في السوق .

مثال ذلك ← الميكيلات والموزونات والمعدات والسلع التجارية التي هي من جنس واحد .

٢-المقصود بالمال القيمي :-

المال الذي يعتد بقيمته لا بمثله ، وذلك بأن تتفاوت أحاده تفاوتاً يؤثر في قيمة كل سلعة علي حدة .

مثال ذلك ← الحيوانات من خيل وبقر وغنم والطياب والدور وأراضي الزرع والبناء .

ثانياً : حالات ينقلب فيها المثلي إلى قيمي :

١- بعض المصنوعات القديمة " الأثرية " والنقود المسكوكة التي ألغي التعامل بها ، تعتبر قيمة بعد أن كانت في زمنها مثلية .

٢- إذا لحق عيب بشيء أو استعمل استعمالاً يقلل قيمته عن أمثاله ، صار قيمياً فالثياب المستعملة أو السيارة تعد قيميّة ، لأن المستعمل منها لا تتساوي أحاده كما تتساوي أحاد الجديد منها .

ثالثاً : حالات ينقلب فيها القيمي إلى مثلي :

١- الكتب القديمة والحديثة كانت قيميّة ثم أصبحت مثلية .

٢- كثير من الأشياء جعلتها الآلات متماثلة فصارت مثليه بعد أن كانت قيميّة .

رابعاً : الفائدة المترتبة علي تقسيم المال إلى مثلي وقيمي :

✓ الفائدة الأولى : المال المثلي ← في حالة اعتداء شخص على مال آخر فإنه يضمّنه بمثله ، فلو كان المال

المعتدي عليه إردبا من الأرز مثلاً وجب علي المعتدي أداء إردب من نفس النوع ولا يطالب بالقيمة .

المال القيمي ← إذا كان المال المعتدي عليه قيمياً فيطالب المعتدي بأداء قيمته فقط ، لأنه لا نظير له في السوق

✓ الفائدة الثانية : المال المثلي ← إذا كان مشتركاً وقعت فيه القسمة جبراً بناء علي طلب أحد الشركاء

المال القيمي ← إذا كان المال المشترك قيمياً فلا تقع القسمة جبراً ولا يجوز لكل شريك أن يأخذ ما يخصه بدون إذن من الشريك الآخر .

✓ **الفائدة الثالثة : المال المثلي** ← يجوز أن يكون ديناً في الذمة ، ولذلك يجب علي الملتزم الوفاء به من أي الأموال المماثلة .

✍ **المال القيمي** ← فلا تقبل الثبوت في الذمة فلا تكون ديناً بذاتها فلا يجوز بيع رأس من الغنم أو البقر مثلاً إلا إذا ورد العقد علي واحد مشخص متميز عما سواه .

✓ **الفائدة الرابعة : الأموال المثلية** ← تخضع لقاعدة ربا الفضل .

✍ **الأموال القيمية** ← لا تعتبر أموالاً ربوية فلا تخضع ، لقاعدة ربا الفضل التي توجب تساوي البديلين إذا كانا من جنس واحد.

✓ **الفائدة الخامسة : الأموال المثلية** يصح في البيع أن تكون ثمناً لأنها متعينة تماماً .

✍ **الأموال القيمية** ← فلا تصح ، أن تكون ثمناً لأنها غير منضبطة .

س ١٠ / ينقسم المال إلي إستهلاكي وإستعمالي وعام وخاص وضح ذلك مبيناً متي يتحول المال الخاص إلي مال عام؟

عناصر الإجابة

ج- فائدة تقسيم المال إلي استهلاكي واستعمالي

٣- متي يتحول المال الخاص إلي مال عام

أولاً : تقسيم المال إلي استهلاكي واستعمالي

ب- المال الإستعمالي

أ- المال الإستهلاكي

ثانياً : تقسيم المال باعتبار من يملكه إلي خاص وعام

٢- الأموال العامة

١- الأموال الخاصة

أولاً : تقسيم المال إلي استهلاكي واستعمالي :

أ- المال الإستهلاكي :-

✍ **المقصود بالمال الإستهلاكي** ← هو ما كان الانتفاع به يهلكه ويستهلك عادة وفي أكثر الأحوال من أول مرة

✍ **مثال ذلك** ← كالمطعومات و المشروبات

ب- المال الإستعمالي :-

✍ **المقصود بالمال الإستعمالي** ← هو ما يتحقق الانتفاع باستعماله مراراً مع بقاء عينه .

✍ **مثال ذلك** ← العقارات من بناء وأرض زراعية وثياب ، فلا تستهلك بالاستعمال مرة واحدة .

ج- فائدة تقسيم المال إلي استهلاكي واستعمالي :

١- **الفائدة الأولى** ← **الأموال الاستهلاكية** لا تقبل أن ترد عليها العقود التي موضوعها الاستعمال بدون

الاستهلاك وهي التي تقوم علي تمليك المنافع دون الأعيان كالأجرة والإعارة ،

الأموال الاستعمالية فلا تقبل أن يرد عليها العقود التي هدفها الاستهلاك فقط دون الاستعمال

كالقرض .

٢- **الفائدة الثانية** ← لا ترد بعض الحقوق العينية علي الأشياء القابلة للاستهلاك قانوناً كحق

الارتفاق والانتفاع والاستعمال .

س.ف / قسم الفقهاء المال الي عام وخاص بين ذلك ومتي ينقلب الخاص الي عام؟

ثانياً : تقسيم المال باعتبار من يملكه إلي خاص وعام :

١- الأموال الخاصة :

المقصود بالأموال الخاصة ← هي الأموال التي تخص الفرد ودخلت في ملكه خاصة فهي ليست مشاعة بين عموم الناس ولا مباحة لهم بل يقتصر ملكيتها علي الفرد دون غيره .

٢- الأموال العامة :

المقصود بالأموال العامة ← هي لا تدخل في الملك الفردي كما أن منفعتها ليست قاصرة علي فرد معين بل تعود منفعة الأموال العامة لكل الناس وذلك مثل المدارس ، والجامعات ، والمستشفيات

٣- متي يتحول المال الخاص إلي مال عام

- أن المال الخاص قد يصير عاماً وذلك بإرادة المالك (باختياره) ← مثل أن يقوم رجل ببناء مكان ما لجعله بيتاً له ثم يحوله إلي مدرسة أو مستشفى .
- قد يتحول الخاص إلي عام بحكم الشرع (بقوة القانون) ← كما لو كان هناك ملكاً خاصاً لفرد معين ثم اقتضت المصلحة أن ينتزع هذا الملك من صاحبه للمنفعة العامة .



2026